وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة "الدكتور مولاي الطاهر " سعيدة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة تخرج لنيل متطلبات شهادة الماستر حقوق تخصص القانون الجنائي و العلوم الجنائية

الإنتحار في التشريع الجزائري و التشريع المقارن

من إعداد الطالبتين:

- بوعزة شهيناز
- بابو شيماء

تحت إشراف الأستاذ: د. قميدي محمد فوزي

لجنة المناقشة

عثمانـــي عبد الرحمـن	رئيسا
قميـدي محمـد فـوزي	مشرفا و مقررا
حـزاب نادیــة	ممتحنـا

السنة الجامعية

2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا).

سورة النساء (29)

شكر وعرفان

أول من يشكر وبحمده آناء الليل وأطراف النهار بالأول و الآخر و الظاهر و الباطن الذي أعزنا بالنعمة التي لا تحصى وجعلنا نسعى في سبيل العلم .

لله الحمد كله والشكر كله أن وفقنا وألهمنا بالصبر على المشاغل التي واجهتنا لانجاز هذا

وفي الأخير لا يسعنا إلا أن ندعو الله عز وجل أن يرزقنا العفاف والغنى ويوفقنا لما يحبه ويرضاه . البحث العلمي المتواضع والشكر موصول إلى كل الأساتذة من أول مراحل الدراسة حتى هذه اللحظة .

كما نرفع كلمة الشكر إلى الدكتور قميدي محمد فوزي الذي ساعدنا على انجاز بحثنا إلى يومنا الحالي ونشكر الأساتذة الذين لم يبخلوا علينا بالنصائح والإرشادات .

فهرس المحتويات	الصفحة
مقدمة	أ
الفصل الأول: ماهية الانتحار	
المبحث الأول: تعريف الانتحار	
المطلب الأول: التعريف اللغوي و الاصطلاحي	
الفرع الأول: التعريف اللغوي.	
الفرع الثاني: تعريف الاصطلاح	
المطلب الثاني: التعريف الفلسفي و التعريف العلمي	
الفرع الأول: التعريف الفلسفي	
الفرع الثاني: التعريف العلمي.	
المطلب الثالث: التعريف القانوني و التعريف الاجتماعي	
الفرع الأول: التعريف القانوني	
الفرع الثاني/التعريف الاجتماعي.	
المبحث الثاني: تفسير ظاهرة الانتحار.	
المطلب الأول: دوافع و أسباب ظاهرة الانتحار	
المطلب الثاني: أنواع و الوسائل.	
المبحث الثالث: مفاهيم تحاكي مصطلح الانتحار	
المطلب الأول: التمييز بين الانتحار والقتل الرحيم .EUTHAMASIA	
المطلب الثاني: التمييز بين الموت الفعال و الموت منفعل.	
المبحث الرابع: أفعال ملازمة الانتحار	
المطلب الأول: التحريض و المساعدة على الانتحار.	
الفرع الأول/مفهوم التحريض على الانتحار	
الفرع الثاني: مفهوم المساعدة على الانتحار.	
المطلب الثاني: الإشكالات وضعية المحرض و المساعد على الانتحار.	

الفصل الثاني: موقف التشريع الجزائري و التشريع المقارن من ظاهرة الانتحار.	
المبحث الأول: موقف المشرع الجزائري من ظاهرة الانتحار.	
المطلب الأول: الانتحار في القانون الجزائري.	
المطلب الثاني/المساعد و المحرض على الانتحار في التشريع الجزائري.	
المبحث الثاني :موقف التشريعات العربية و الغربية من ظاهرة الانتحار.	
المطلب الأول: موقف التشريعات العربية من ظاهرة الانتحار و المساعدة علية.	
الفرع الأول/الانتحار في التشريع العربي	
الفرع الثاني/المساعدة على الانتحار في التشريع العربي	
المطلب الثاني: موقف التشريع الغربي من ظاهرة الانتحار و المساعدة عليه.	
الفرع الأول/الانتحار حسب القانون الغربي.	
الفرع الثاني/موقف التشريع الغربي من من ساعد على الانتحار.	
المبحث الثالث: موقف الشريعة الإسلامية من الانتحار	
المطلب الأول/حكم لبقتل الرحيم	
المطلب الثاني/حكم الشروع في الانتحار.	
الخاتمــة:.	
قائمة المصادر و المراجع.	

مقدمة

يعد الانتحار من المشاكل الإنسانية الأكثر خطورة لأنّه يثير مخاوف عميقة تجعل الإنسان منشطرا بين الاشمئزاز والانجذاب الغامض. حُرّم القتل (قتل الذات أو ذات أخرى) مبكرا في بداية التاريخ الإنساني، ربّما كان ذلك لسبب نفعي، غايته حماية البقاء وتطوّر الجماعات الإنسانية، لكن هذا الأمر غير كاف لجعل الإنسان يحرّم القتل بهذه الصرامة. ويبدو لنا أنّ هناك سببا آخر غامض جدا يجعل الإنسان متجاذبا بين حبّه للحياة ورغبته في إنهاء هذه الحياة. ولم تستعمل كلمة الموت عمدا لأنّ الإنسان لا يرغب في الفناء، بل في نهاية مطاف يمكن أن يكون أليما بالنسبة له وفي هذه الحالة يسعى الإنسان إلى إنهاء هذا الألم، وهذا ما نجده كثيرا في محاولات الانتحار. أمّا في الحالة الثانية، فإنّ الشعور بمنتهى السعادة يجعل الفرد يرغب تارة في توقيف مسار حياته في هذا المقام وكأنّه يريد توقيف الزمن.

الانتحار بالنسبة لعلماء النفس هو «حالة الموت الناتج عن فعل يأتيه الضحية بنفسه، بقصد قتل نفسه، وليس التضحية بها لشيء آخر، أي هو موت إرادي يقدم عليه الفرد للخلاص من مشاكله وصعوباته غير المحتملة، التي نشأت من حياته في الجماعة، ويقوم بنفسه بالوسيلة التي تحقق له غيابا تاما»، ووفقا لمنظمة الصحة العالمية، يلقى ما يقارب 800000 شخص حتفه سنوياً بسبب الانتحار. أيضا، مقابل كل حالة انتحار، هناك الكثير من الناس الذين يحاولون الانتحار كل عام، وتمثل محاولة الانتحار أهم عامل خطر لعموم السكان. ووفقاً لتقرير المنظمة، يعد الانتحار ثالث سبب للوفاة عند الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و19عاما. وتستأثر البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل بنحو 79% من حالات الانتحار في العالم. ويعتبر ابتلاع المبيدات، والشنق والأسلحة النارية من بين الأساليب الأكثر شيوعا للانتحار على مستوى العالم.

عربيا، سجلت مستويات الانتحار في الدول العربية، تقديرات متوسطة من حيث العدد، لكن الظاهرة فيها آخذة في الارتفاع وفق تقرير للأمم المتحدة. تتصدر مصر قائمة

الدول العربية من حيث عدد حالات الانتحار في عام 2019 (3799) حالة. وحلت السعودية في المرتبة السادسة، مثلا تشير إلى ارتفاع في نسبها، إذ تقدّم أرقاما رسمية حول ذلك بحيث سجّلت سنة 1997، 276 حالة انتحار وقد تضاعف هذا العدد سنة 2000 ووصل إلى 596 حالة[1].

فيما جاءت لبنان وسوريا بآخر القائمة، رغم اللجوء والحرب. المغرب يعتبر البلد العربي الوحيد الذي شهد ارتفاعا ملحوظا في حالات الانتحار لدى النساء. تميز الأردن بظاهرة انتحار الأطفال، إذ تقدر نسبتهم بنحو 18% من حالات الانتحار في المملكة. يربط الباحثون أسباب الانتحار بتدهور الوضعية النفسية للمنتحر، بسبب الاكتئاب الناتج عن الفقر، وعدم القدرة على تلبية الاحتياجات الحياتية، والمشاكل العائلية والإصابة بأمراض نفسية لم تعالج، والإحاطات الكثيرة في الحياة، والإدمان على الكحول والمخدرات، وغيرها من العوامل. كذلك، فإن بعض حالات الانتحار العربية، كانت بمثابة رسالة خاصة، أو صرخة ألم، كما فعل التونسي محمد البوعزيزي، الذي أضرم النار بنفسه، ليفجر الثورة التونسية، ويمهد لما عرف بالربيع العربي، وتكرر مشهد البوعزيزي عدة مرات في تونس وعدة بلدان عربية.

[1] مصطفى ميموني ، محاولات الانتحار بين فرض الكيان و الهروب من الواقع ، مقال منشور بمجلة انسانيات ، مركز الدراسات الاجتماعية و الانتروبولوجية ، CRASC ، وهران 2006. ص 51-62
https://doi.org/10.4000/insaniyat.2533 ، 2021/04/23 الساعة 1و 30د .

تثبت البحوث الأنثروبولوجية وجود الانتحار في المجتمعات البدائية، إذ نجد أنّ "ب. مالينوفسكي" على سبيل المثال يصف نوعين منه في جزر "تروبرياند" (Trobriand Mélanésie) وهما :

- انتحار تكفير الذنب بعد خطيئة.

انتحار احتجاج وانتقام لمن أساء إلى المذنب أمام الناس وجعله في وضعية مؤلمة [1]

بينما في قبائل أمريكا الوسطى كان موت الزعيم يقتضي أن تقبل زوجاته و أقاربه و جواريه على تنفيذ الموت الإرادي[2].

و أكدت "بندكت"(1953)انتشار الانتحار على نطاق واسع في جماعات الدوبو Dobu جنوبي المحيط الهادي و في جماعات الكواكيوتيل Kwakiutil شمال غربي كندا، وذلك لأسباب مختلفة. و عادة ما كانت أسباب الانتحار في هذه الجماعات تتراوح ما ، قتل النفس للخالص من موقف مشين غير محتمل، او التخلص من منازعات عائلية أو تضحية شخصية، أو عقابا ذاتيا على شعور عنيف بالإثم، أو رد فعل لمشاعر فاجعة نتيجة انفصام روابط عاطفية خاصة، أو نتيجة انهيار السلطة أو المكانة الاجتماعية بسبب فقدان ثروة، أو قد ينتحر المجني عليه انتقاما من الجاني فيضطر هذا الأخير إلى الإقدام على مصير مماثل[3]

[1] مصطفى ميموني ، محاولات الانتحار بين فرض الكيان و الهروب من الواقع، ص 51–62.

[2] عبد الباقي غفور ، ظاهرة الانتحار في الجزائر، مقاربة أنتربولوجية ، جامعة تلمسان ، مقال علمي محكم منشور ، المجلة الجزائرية للطفولة و التربية ،ص 179–198 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/35529

[3] عبد الباقي غفور، المرجع نفسه ، ص 182.

في حضارة كل من الروماني والإغريقي، في العموم يتخذ موقفًا متراخيًا تجاه مفهوم الانتحار، هذا السلوك الذي لم يتم تجريمه إلا مع انتشار المسيحيين الذين أدانوا هذا الفعل في مجلس آرل عام 452 باعتباره عملاً من فعل الشيطان[1]. إلا أنه يسجل بعض المواقف التي كانت تعتبر الانتحار جريمة يتوجب معاقبته ، حيث كانت تقطع يد المنتحر و تدفن بعيدا عن الجثة[2] ، كما يمنع من أي تشريف و تصادر أمواله دون مراعاة العائلة.

أما في العصور الوسطى، استغرقت الكنيسة وقتًا طويلاً في مناقشات شديدة الحساسية عما إذا كان السعي وراء الشهادة يعد انتحارًا، مثلما هو الحال مع شهداء قرطبة .و رغم هذه الخلافات والأحكام الرسمية العارضة، لم تستقر العقيدة الكاثوليكية استقرارًا تامًا حول مسألة الانتحار حتى نهاية القرن السابع عشر. فعلى سبيل المثال، فسر البعض كتاب جون دون بعنوان أفكار عن المناسبات الطارئة على أنه جدال طويل لتأييد الانتحار باعتباره فرصة مفروضة قدريًا.

و لقد وجد بين المفكرين الإغريق القدماء بعض بوادر الكراهية المسيحية لهذا الفعل والتي ظهرت لاحقًا .فيثاغورس مثلاً كان يعارض هذا الفعل، رغم أن معارضته تقوم على أسس حسابية وليس أخلاقية، حيث كان يرى أن هناك رقمًا نهائيًا واحدًا لعدد الأرواح يمكن استخدامه في العالم، وأن هذا الرحيل المفاجئ وغير المتوقع لأحد تلك الأرواح يؤرق هذا التوازن الدقيق .

أرسطو أدان أيضًا الانتحار رغم أن معارضته ترتكز إلى حد بعيد على أسباب عملية مختلفة قليلاً، حيث كان يرى أن الانتحار يسلب المجتمع الخدمات التي كان يقدمها أحد أفراده. عند قراءة محاورة فيدون نرى أن أفلاطون كان أيضًا معارضًا لهذا الفعل بنفس

---

[1] https://ar.wikipedia.org/wiki/تاريخ_الانتحار, le 23/04/2021 , heure 00 :32m.

[2] عبد الباقي غفور ، ظاهرة الانتحار في الجزائر، مقاربة أنتربولوجية ، جامعة تلمسان ، مقال علمي محكم منشور ، المجلة الجزائرية للطفولة و التربية ،ص 179–198 ، https://www.asjp.cerist.dz/en/article/35529، 2021/04/23 الساعة 1و 30د .

مقدار سماحه لـ سقراط بالدفاع عن تعاليم الأورفكية، فقد كان يرى أن جسد الإنسان ملك للآلهة، ومن ثم فإن إيذاء الذات يعد انتهاكًا مباشرًا للقانون الإلهي[1].

لم يكن الانتحار أبدًا في روما جريمة عامة في أحكام القانون رغم أن المنهج الكلي في هذه المسألة هو بالأساس منهج براجماتي. ويتضح هذا في المثال الذي قدمه تيتوس ليفيوس عن مستعمرة ماساليا (تسمى حاليًا مارسيليا)، حيث كان من يريد أن يقتل نفسه يتقدم فقط بطلب إلى مجلس الشيوخ، وإذا رأوا أن أسباب الانتحار معقولة، كانوا يقدمون له نبات الشوكران السام مجانًا. وكان الانتحار محرمًا في ثلاث حالات تحديدًا: المتهمون بجرائم كبرى عقوبتها الإعدام و المجندون والعبيد. وكان السبب وراء منع تلك الحالات الثلاث جميعًا واحدًا – ليس الانتحار اقتصاديًا بالنسبة لهؤلاء الأشخاص لكي يموتوا. فإذا أقدم المتهم على إزهاق روحه قبل المحاكمة والإدانة، تفقد الدولة حق مصادرة ممتلكاته، وهي ثغرة قانونية لم يسدها سوى الإمبراطور دوميتيان في القرن الأول الميلادي حينما أصدر مرسومًا يقضي بأن من يموت قبل المحاكمة ليس له ورثة قانونيون. وكان يتم التعامل مع انتحار الجنود على نفس أساس معاملة الفرار من الجندية. أما إذا أقدم عبد على إزهاق روحه في غضون ستة أشهر من شرائه، فيحق للسيد أن يطالب المالك السابق بإعادة ثمن الشراء كاملاً.

كان الرومانيون يوافقون كليًا على ما يسمى وفاة "الانتحار الوطني"، كبديلٍ عن العار. بينما كانت الفلسفة الرواقية، جماعة فلسفية نشأت في اليونان، ترى أن الموت هو الضمان للحرية الشخصية وسبيل للتخلص من الوجود الذي لا يحتمل. وكان هذا هو الحال مع كاتو الابن الذي قتل نفسه بعد خسارة قضية بومبيوس في معركة تابسوس. وكانت هذه الحالة حالة "موت فضيل" تقودها الحكمة والضمير. ولقد حذا سنكا حذوه رغم أن سنكا واجه ظروفًا أكثر إعسارًا. ولقد وضع الرومانيون خيطًا رفيعًا جدًا بين الانتحار الفضيل وبين الانتحار لأسباب

[1] https://ar.wikipedia.org/wiki/تاريخ_الانتحار, , le 23/04/2021 , heure 00 :32m.

شخصية تمامًا. فلقد نبذوا ماركوس أنطونيوس ليس لأنه أزهق روحه، ولكن لأنه فعل ذلك من أجل الحب[1].

و مع ظهور تيار أللائكي، تغيرت النظرة إلى الانتحار من الناحية القانونية، بعد صدور القوانين الوضعية. نذكر هنا على سبيل المثال القانون الذي أصدره نابليون في فرنسا في 1810 حيث أصبح ينظر إلى الفعل الانتحاري على أنها مسألة تخص الفرد وحده.
لكن و مع الإعلان عن حقوق الإنسان، تطور تيار حرية الفعل الانتحاري إلى أن أصبح يخلط بينه و بين "أألوتانازيا" " Euthanasie" التي أصبحت تنادي به الجمعيات أكثر فأكثر، و هذا من أجل تسهيل موت المريض المرض المزمن، دون مراعاة الجانب الديني و ألأخلاقي[2].

تعددت الأبحاث و الدراسات المتعلقة بالانتحار نذكر منها دراسة عبد الباقي غفور الموسومة بـ "ظاهرة الانتحار بالجزائر مقاربة أنتربولوجية" حاول الباحث الإجابة على إشكالية الوقوف على حقيقة الانتحار أمام تزايد الإحصائيات الرسمية للظاهرة مقابل تكتم الأسر الجزائرية حول الظاهرة لاعتبارات عقائدية و اجتماعية أين توصل في نتائجه إلى ضرورة الاهتمام بالظاهرة على الصعيد الاجتماعي و النفسي و تغيير الأفكار السائدة داخل المجتمع مقترحا مجموعة من الآليات أهمها إنشاء مرصد وطني لإحصاء الظاهرة و تحديد أسبابها، و دراسة ليندا بغدادي الموسومة بالانتحار بين القانون و الشريعة الإسلامية ، حاولت الباحثة تحديد الفرق بين موقف القانون الوضعي من الانتحار و الشريعة الإسلامية ، فكانت الدراسة وصفية عرضت فيها مختلف القوانين الوضعية الداخلية و العالمية و أفردت مبحثا خاصا للموقف الشرع ، غير أنها تصب في مجملها في الدراسات الاجتماعية و النفسية و كذا الإحصائية مما صعب علينا مهمة البحث في المجال القانوني الوضعي و تحديد دقيق

[1] https://ar.wikipedia.org/wiki/تاريخ_الانتحار.32m: 00 heure , 23/04/2021 le , ,

[2] عبد الباقي غفور ، المرجع السابق ، ص 183.

لموقف التشريع بإسهاب من هذه الظاهرة ، فكان لزاما علينا التطرق إلى جملة من التشريعات العالمية و العربية لتحديد موقفها و التطرق إلى موقف الشريعة الإسلامية السمحاء .ناهيك عن قلة المرجع القانونية التي تعالج الانتحار و اقتصارها على وسائل الاشتراك التي وردت في بعض المواد في القوانين .

في الجزائر يرى باحثون أنَ ظاهرة الانتحار كانت موجودة دائما ، لكن لا أحد يتحدث عنه، و كانت الأسر التي يقدم أحد أفرادها عليه تحرص على أن تكتم الأمر بشدة، كون الانتحار شأنه شأن الشذوذ الجنسي و الحمل و السفاح ، فكان من الضروري معالجة الموضوع لأهميته العملية هذه ، و الوقوف على موقف التشريع من هذه الظاهرة مقارنة بالتشريع الوضعي العالمي و الشريعة كأهمية علمية باستعمالنا المنهج الوصفي التحليلي في تفسير ظاهرة الانتحار تفسيرا علميا بأبعاده الاجتماعية و النفسية و كذا العلمية و القانونية
و المنهج المقارن و إن لم يكن بارزا في الدراسة أين اكتفينا بعرض عام لموقف التشريعات الأخرى و محاولة مقارنتها بالموقف التشريع الوضعي الجزائري من جهة و الشريعة الإسلامية من جهة أخرى .

إن عمليات التغير في المجتمع الجزائري هي من السرعة و الكثافة بحيث تسفر عن صعوبات اجتماعية رئيسية، و يمكن أن تتسبب آثارها في اضطراب أساليب الحياة التقليدية و في القيم و المعتقدات الدينية و أنماط الحياة اليومية، دون أن تطرح بدال منها قيما جديدة واضحة و لقد ربد دوركايم بين الأوضاع التفككية و بين ظهور حالة اللامعيارية و هي الإحساس بانعدام الهدف أو القنوط الناجم عن الحياة الاجتماعية الحديثة ، إن الأخلاق التقليدية التي كان ينطوي عليها الدين و التي كانت تقوم بمهمة الضبط و تقدم المعايير ، سرعان ما تبدأ بالتفكك مع البدء بالتنمية الاجتماعية الحديثة مما يدفع أعداد كبيرة من الأفراد في المجتمعات الحديثة إلى الإحساس بان الحياة اليومية لا معنى لها و دلالة و هذا هو عين الاغتراب

فلقد بات السلوك الانتحاري ظاهرة تؤرق العالم لانتشار نطاقها في الكثير من المجتمعات بشكل واسع وسريع ، لدرجة أن المنظمات الدولية و الإقليمية أصبحت تنادي بوضع سياسة وقائية للحد من الظاهرة ، فكيف عالج المشرع الجزائري ظاهرة الانتحار و ما موقف التشريعات العالمية و الشريعة الإسلامية من ظاهرة الانتحار؟

للإجابة على الإشكالية اعتمدنا التقسيم الثنائي من خلال

الفصل الأول ماهية الانتحار

الفصل الثاني موقف التشريع الجزائري و التشريع المقارن

الفصـــــــل الأول

ماهية الانتحـــــــار

- كرم الله الإنسان بالعقل باعتباره الكائن الوحيد الذي يعي ذاته و أن النفس البشرية هي من الرحمان لآداء رسالة دنيوية، مما يتنافى و ظاهرة الانتحار، ظاهرة إنسانية غريبة تمس الإنسان و من يحيط به ، و للوقوف على مفهوم هذه الظاهرة و محاولة تفسيرها تفسيرا علميا حاولنا في هذا الفصل التطرق إلى تعريف الانتحار و المراحل التي يمر بها و إلى أهم الدوافع و العوامل التي تؤدي إلى ارتكاب الفرد الانتحار ومناقشة إشكالات الوضعية للمحرض و المساعد على الانتحار .

المبحث الأول: تعريف الانتحار

نعالج تعريف الانتحار من عدة زوايا و أبعاد، منها البعد اللغوي و الاصطلاحي، الفقهي و الاجتماعي و كدا العلمي و القانوني.

المطلب الأول: التعريف اللغوي و الاصطلاحي

التعريف اللغوي و الاصطلاحي ما نستهل به المطلب للوقوف على مختف التعاريف اللغوية الخاصة بالانتحار

الفرع الأول/ التعريف اللغوي

الانتحار لغة:

مشتق من كلمة نحر أي ذبح أو قتل و (انتحر) قتل نفسه أو ذبحها، و يقال (تناحر) القوم إذا تشاجروا الحد الرجل أي نحر نفسه و النحر هو الصدر، و نحر الرجل البعير نحرا أي طعنه في منحره حيث يبدو الحلقوم من أعلى الصدر.

و استعملت كلمة بخع نفسه في القران الكريم كقوله تعالى: الأحاديث النبوية و النصوص التاريخ الإسلامي مرادفته للانتحار أ و أنهكها عما (فلعلك بخع نفسك على أثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا) الكهف...أي فلعلك يا محمد قاتل نفسك ومهلكهما عما(أسف عليها).

و في اللغة الانجليزية اشتقت كلمة(**suicid**e) من مقطعين لاتينيين هما (**sui**) بمعنى النفس أو هو coede بمعنى القتل [1]

التعريف الاصطلاحي:

الناظر في كتب الفقهاء القدامى يجد أنهم لم يستخدموا لفظ الانتحار، لأنهم عبروا عنه بمقتل الإنسان لنفسه.

تعريف الانتحار عن المعاصرين:

أما المعاصرون فقد عرفوا الانتحار بتعريفات كلها متقاربة في المعنى و إن اختلفت في اللفظ، منها على سبيل المثال.

ما جاء الموسوعة العربية العالمية: أن الانتحار هو قتل الإنسان نفس عن عمد و قصد

حيث عرفه هيلفاكس في التفريق بين السلوك الانتحاري الإرادي أن صح التعبير بين أشكال الموت الجماعي و أهمها التضحية ، فانتحار هو حالة الموت الناتج عن فعل تأتيه الضحية لنفسه قصد قتلها لنفسها و ليست التضحية لشيء أخر فهو موت إرادي يقدم علية

1) زاد نائل الطراونة ، الانتحار و أسبابه ، أعراضه و طرق علاجه ، الطريق للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 2005، ص 14.

الفرد للتخطي من مشاكله وصعوباته غير المحتملة التي فاتته من حياته في الجماعية ويقوم بنفسه في اختيار الوسيلة التي تحقق له انتحارا تما.[1]

عادة ما يتم تعريف الانتحار أو (الانتحار الكامل[2]) على أنه الموت الذاتي المتعمد، فحسب هذا العريف فإن الضحية هي من ارتكبت طواعية أفعال التي أدت إلى وفاتها ، القصد هنا هو التمييز بين الوفاة الذاتي التي تحدث بشكل عرضي عنها عن الانتحار المتعمد ، فحسب التعريف هذا ، لا نميز بين الدوافع الواعية الإرادية و الدوافع اللاواعية أي اللاارادية للفعل الانتحاري، بمعنى الشخص الذي يشنق نفسه على أنه حالة انتحار ، بغض النظر عن دوافعه لشنق نفسه، أيضا يصنف الشخص الذي كان مصابا بالاكتئاب لفترة من الزمن و الذي شنق نفسه في وقت أين غفل عليه شريكه على أنه حالة انتحار ، و بالمثل فالشخص المصاب بالفصام الذي يسمع أصوات تدعوه إلى إنهاء حياته يعتبر حالة انتحار ، و في الواقع فالشخص نفسه هو من أنهى حياته فعلا[3]

---

[1]– محمد السعيد محمد الرملاوي، الوسائل المشروعة و الممنوعة للمطالبة بالحقوق و الحريات ، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة ، بدون بلد ، الصفحة 448.

2– محمد علي، رواد علم الاجتماع قراءة جديدة للذكر الاجتماعي العربي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدون طبعة، الإسكندرية، 1976، ص 120.

[2] كان يستعمل مصطلح الانتحار الناجح في كثيرا من المقالات العلمية و الشائعة ، و لكم اليوم لا يبدو ان هذا المصطلح صحيح لعدة اعتبارات أهمها المعنى اللغوي لمصطلح النجاح، فالانتحار حدثا كارثيا ، على الأقل حدثا محايدا،
Voir : Brian .L. Mishara et Michel Tousigant ; Comprendre le suicide, chapitre 2 : qu’est-ce que le suicide ; presses de l’université de Montréal ; édition 1 ; Montréal ;2004 ; pp 31-42.

[3] On définit habituellement une mort par suicide ou « suicide complété » comme étant une mort intentionnelle causée par soi-même. Selon une telle définition, tout ce qui est nécessaire au constat d’un décès comme étant un suicide est le fait que la victime ait mis en

المطلب الثاني: التعريف الفلسفي و التعريف العلمي.

الفرع الأول: التعريف الفلسفي

اعتبر سقراط في تفسيره لظاهرة الانتحار أن "الانتحار دخول في عالم الحضور.

(أو الوجود) المثالي أو الخيالي حيث الواقع الأرضي ليس غير الظل لذلك العالم .

هذا معناه انتقال الشخص إلى العالم الأصيل والحقيقي بدل الحياة أو العيش في صورة منعكسة لهذا العالم أي الواقع الرضي ومن هذا المنطلق ندل وكان سقراط يرفع أو يمجد الانتحار سبيلا للخلاص .

أما ارسطوا فقد اعتبر الانتحار خطأ من الدولة أي ضد قوانين المجتمع وهذا معناه ان الانتحار ظاهرة غير طبيعية في المجتمع وتجب معاقبتها .

---

place volontairement les actes qui ont conduit à sa mort. L'intentionnalité est ce qui différencie les morts causées par soi mais qui sont accidentelles des décès par suicide qui sont intentionnels. Cette définition ne fait pas de distinction entre les motivations conscientes et les motivations inconscientes de l'acte suicidaire. Selon notre définition, indépendamment de sa … …quelqu'un qui se pend doit être classé comme un cas de suicide motivation de se pendre. La personne qui vivait une dépression depuis longtemps et qui se pend le jour où sa compagne le quitte est classée comme un cas de suicide. De la même manière, une personne souffrant de schizophrénie et qui entend la voix de Dieu l'enjoignant de se pendre est considérée comme un cas de suicide. Dans les deux cas, en effet, c'est la personne elle-même qui pose l'acte menant à la mort et elle les pose de façon expresse. Voir :op-cit, Brian .L. Mishara et Michel Tousigant ; Comprendre le suicide ; pp 31-42.

ستينكا الفيلسوف المعروف وماهر تيرون يقول :"هناك نهاية لآلامنا" التفكير في الموت هو التفكير في الحرية "لقد اعتبر انتحار دربا من دروب الحرية والخلاص ونهاية للمعاناة والآلام، وهي درب الجميلة حسب وضعه مزينة بقناديل الشجاعة الافتخار وهذا التوقيع أو التفسير ربطه بخاتمة الآلام وتحليق في فضاء الحرية .وربط هذا بأن عدم رضا النفس عن الحياة يبرر قتل النفس وتفضيلها للموت على العيش دون سعادة وهناء وسط المجتمعات[1]

الفرع الثاني: التعريف العلمي

نجد في الطب الشرعي أن الانتحار يكون دائما مصحوب بوجود الوسائل المساعدة للجسم ، على التعليق أو تسمم أو حرق مع خلق الجسم من أثار العنف و المقاومة والإصابة عادة خلو الملابس من التمزق و القطوع و عادة ما يوجد رسوب دموي واحد على الجسم في الأطراف السفلية و يكون بلون واحد فقط هو ازرق داكن أي الوسائل المستعملة هي السبب الحقيقي للوفاة أي كل وفاة دون أثار عنف و مع تيقن أن الوسيلة هي السبب في الانتحار[2].

[1] زياد نائل الطراونة ،المرجع السابق ، الصفحة 14.

[2] Lorsqu'une personne cherche à mettre fin à ses jours, autrement dit à se **suicider**, deux possibilités existent : elle réussit, et c'est un **suicide** ; elle échoue (« elle se rate »), c'est alors une tentative de **suicide** (TS), que les médecins préfèrent en général appeler tentative d'autolyse (TA), probablement parce que cette formulation est moins culpabilisante pour le rescapé.
Il existe dans certains pays, comme la Suisse, une modalité légale d'euthanasie appelée **suicide assisté**. Contrairement à l'euthanasie active, dans laquelle

و لقد اختلف العلماء و الباحثين تعريفهم لظاهرة الانتحار فكل باحث ينظر إليها من زاوية معينة و حسب تخصصه، و هذا الاختلاف أدى إلى ظهور نظريات:

أ- نظرية الطب العقلي:

بدأت المرحلة الأولى في دراسة الانتحار بين الأطباء العقليون عندما كانوا يتعرفون إلى تهديد المرضى بالانتحار و الشروع فيه و أكد أصحاب هذه النظرية بوجود ارتباط بين الانتحار و الصحة العقلية.[1]

و لقد مر الاتجاه البيولوجي في تفسيره للسلوك الانتحاري تاريخيا بثلاثة مراحل هي :

المرحلة الأولى:

في هذه المرحلة عارض الأطباء العقلين بأن الانتحار في ذاته مرض عقلي.

---

c'est l'équipe médicale qui injecte les drogues létales, ici c'est le patient qui s'administre lui-même le cocktail létal préparé par l'équipe médicale, selon une procédure très encadrée médicalement. Il serait donc plus exact de parler de « suicide médicalement assisté », voir : dictionnaire-medical ; definition suicide https://www.dictionnaire-medical.fr/definitions/655-suicide; le 18/04/2021 ; l'heur 01h 30m AM.

[1] منصور عمر، المعاينة الطب الشرعي في خدمة الأمن و القضاء، الطبعة الأولى، 1435 هـ- 314 م الاكادمون للتوزيع، الأردن، صفحة 121

المرحلة الثانية:

في هذه المرحلة عارض الأطباء العقليون المحدثون رأي أطباء المرحلة الأولى و اعتبروا الانتحار عرض الاضطراب وأمراض أخرى، واهتم الطب العقلي في هذه المرحلة بالفرد و عزلته عن البيئة، وانحصرت الدراسة بصورة ضعيفة في الاهتمام بالفرد و تركيبة البيولوجية بصفة أساسية، و آليات سلوكه الفاعلة في مستوى الذهن بوجه خاص.

المرحلة الثالثة:

هذه المرحلة تحولت الدراسات من نطاق الفردي إلى نطاق الحياة الاجتماعية دراسة التأثيرات المتبادلة في عملية التفاعل الاجتماعي بين الفرد و بيئته الاجتماعية. و خلاصة القول أن مدرسة الطب العقلي إلى كل إنسان انتحر بأنه مختل، وتعتمد هذه النظرية على النقاط التالية

- كل منتحر هو مصاب بمرض عقلي أو مريض مختل و مصاب بهذا و أحيانا اضطرابات و عدم التوازن الطبيعي العصبي.
- الانتحار مرض و ليس مرض ينتمي إلى أحد التكوينات، وهي إما التكوين المزاحي الدوري وخلقي و إما التكوين المفرط للأفعال أو إلى أحد أمراض تابعة للتصنيف الطبي للأمراض النفسية كحالات الانهيار و الاكتئاب[1]

ب-النظرية السيكولوجية:

1 كلثوم تكفي، الانتحار في المجتمع الجزائري، دراسة سيوبيولجية على مستوى مدينة الجزائر، معهد علم الاجتماع جامعة الجزائر 1995-1996 ص 94.

يرى أصحاب الاتجاه النفسي بأن الانتحار يعود إلى أسباب نفسية أكثر من كونه انعكاس لأسباب و عوامل اجتماعية، و الانتحار هو نمط من السلوك العدواني الموجه نحو الذات، و من رواد هذا الاتجاه "فرويد" (FREUD) و من جاء من بعد أمثال "BINGSWANGER – menniger–liman و تستند تفسيرا التحليل النفسي إلى أن التكوين النفسي للفرد يتضمن غريزتين متصارعتين هما: غريزة الموت و التدمير هي مصدر كل فعل تدميري و سلوك عدواني، و غريزة الحياة وهي المصدر لسلوك البناء و الأعمال الايجابية التي تساعد على الاستقرار في الحياة، مع التسليم في صورة مسبقة بغية غريزة الموت في النهاية نظرا لما تولده من ميول سادوزوكيه، فترة الكراهية و العدوان و التدمير الأنا و يركز أصحاب الاتجاه النفسي على كون الاكتئاب من أهم الأسباب المؤدية للانتحار، باعتباره يشكل اضطرابات مؤلما ممزوجا بمشاعر الحزن، فالفرد المكتئب أكثر احتمالية الانتحار بمقدار 25 مرة مقارنة مع الفرد الغير مكتئب ويرى الطيب النمساوي أن ثمة أعراض تسبق فعل الانتحار أهمها:

تصنيف نطاق الشعور و زيادة العدوانية و يطلق على هذه الأعراض بأعراض قبل الانتحارية، و يربط أصحاب المدرسة التحليل النفسي في تفسيراتهم بين غرائز الفرد وإرجاعه إلى حياته المبكرة و تنشئة الاجتماعية و خاصة الأسرة، بينما يذهب العلماء المدرسة السلوكية أن السلوك الانتحاري يعد اتجاه تكييفه مرضية عندما يواجه فرد موافق معقدة في حياته، و تؤكد وجهة النظر النفسية على أمر هام هو أن الرغبة في هدم الذات قد تأخذ

أشكال مختلفة مثل الإهمال و عدم الانتباه في قيادة السيارة و القيام بأعمال خطرة و الإسراف في تعاطي المخدرات و التدخين .

ج-النظرية السوسيولجية:

النظرية السوسيولجية الوضعية التي يعتبر مؤلفو علم الاجتماع علما طبيعيا[1]، وضع دوركايم أساس هذه النظرية عام 1897 من خلال كتابه المشهور الانتحار[2] دراسة في علم الاجتماع بحيث قام بدراسة هذه المشكلة على أساس منهجي مغاير لمنهج مدرسة الطب

[1] فيليب حونز و.محمد ياسر الخوايه، النظريات الاجتماعية و الممارسة البحثية، مصر العربية للنشر و التوزيع ،الطبعة الأولى، 2010، ص 34

و انظر أيضا: صلاح مصطفى الفوال، علم الاجتماع في عالم المتغير، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر، 1416هـ-1990م ص 277.

[2] إن دراسة إميل دوركايم لظاهرة الانتحار (1952) نشرت في الأصل عام 1897، وتمثل هذه الدراسة معلما بارزا في بحوث علم الاجتماع التي تتقصى العلاقة بين الفرد والمجتمع. فعلى الرغم من أن البشر يعتبرون أنفسهم أفرادا يتمتعون بكامل الإرادة والحرية، إلا أن أنماط سلوكهم كثيرا ما يجري تشكيلها وصياغتها مجتمعيا. وتضر الدراسة التي نحن بصددها انه حتى فيما يبدو انه فعل وقرار شخصي محض مثل الانتحار، فإن العالم الاجتماعي المحيط به له أثره الكبير. وقد أجريت قبل دراسة إميل دوركايم، عدة دراسات عن الانتحار، غير انه هو الذي أصر على تقديم تفسيرات سوسيولوجية لهذه الظاهرة. فكما اعترفت الدراسات السابقة بتأثير العوامل الاجتماعية على الانتحار، غير أنها تطرقت إلى اعتبارات من نوع العرق، والمناخ، والاضطرابات العقلية لتفسير ميل فرد ما إلى الإقدام على الانتحار. أما بالنسبة إلى إميل دوركايم، فإن الانتحار لديه هو حقيقة اجتماعية لا يمكن تفسيرها إلا بحقائق اجتماعية أخرى، فالانتحار أكثر من مجرد حقائق مفردة، لأنه يمثل ظاهرة تحمل أنماط متعددة من الخصائص. وفحص إميل دوركايم السجلات الرسمية للانتحار في فرنسا، فوجد أن فئات محددة من الناس كانوا أكثر ميلا لا قدام على الانتحار من غيرهم،. اذ وجد على سبيل المثال، زيادة معدلات الانتحار في أوساط الرجال بالمقارنة مع النساء، وفي أوساط البروتستانت مقارنة مع الكاثوليك، وبين الأثرياء مقارنة مع الفقراء، وبين العازبين أكثر من المتزوجين. ولاحظ كذلك ميل معدلات الانتحار إلى الانخفاض في أوقات الحرب، والى الانخفاض في أوقات التغير أو عدم الاستقرار الاقتصادي. أنظر : أميل دوركايم ، ترجمة حسن عودة، الانتحار، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة ، بدون طبعة ، دمشق ، 2011 ، قراءة احمد بدر الدين ، حوار المتمدن ، العدد رقم 6406،بتاريخ 2019/11/12،الساعة 09سا و 54د ،https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp .

العقلي و علم النفس الفردي، وقدم نظرية عامة في التضامن الاجتماعي، و كان يقصد به الحقائق الاجتماعية المشتركة التي تربط الأعضاء المجتمع الواحد، و كان يرى بأنه الأسباب الخاضعة للانتحار ترتبط بحالة المجتمع و باتجاهات الرأي العام والفردية المتطرقة والتيارات التشاؤمية داخل الثقافة ومن أمثالها التغير المفاجئ واختلال اجتماعي.

المطلب الثالث: التعريف القانوني و التعريف الاجتماعي

بما انه لا يوجد تعريف قانوني صريح و واضح، نجد تداخل بين التشريع القانوني و الاجتماعي

الفرع الأول: التعريف القانوني

الانتحار يعتبر كغيره من المفاهيم التي وقع تعارض ظاهر بين الباحثين و المؤلفين في تحديد مفهومه و يرجع ذلك إلى بسبب اختلافهم في النظر إلى الصور التي يمكن أن تنسحب عليها تسميته، عرفه البعض بأنه قضاء المرء على نفسه، و هو أن يقتل الإنسان نفسه عاصي كما دهب دوركايم في تعريفه إلى أنه كل حالات الموت التي تنتج بصورة

مباشرة أو غير مباشرة عن فعل ايجابي أو سلبي يقوم به الضحية لنفسه، و هو يعلم أن هذا الفعل سيؤدي إلى هذه النتيجة أي الموت و يأخذ على هذا التعريف أنه غير مانع حيث يدخل به الأنواع الأخرى من السلوك كغذاء و التضحية و الاستشهاد.

و قد عرف الانتحار البعض بقولهم بأنه المحصلة النهائية لمجموعة من الأفعال التي يقوم بها الفرد لتخلص من حياته و هو مدرك لذلك و دون أن يكون دافعه لذلك التضحية لقيمة اجتماعية ما أو تحريض من أخر.

و هذا التعريف أشمل و أعلم إذ أنه خرج دوافع الانتحار المشروعة لأسباب قيم اجتماعية معينة.[1]

الفرع الثاني : التعريف الاجتماعي

هو الانهزام الفردي و الهروب من الحياة نحو الموت عندما يفقد الفرد ثقة محيطه الاجتماعي نتيجة الفشل الشق الاجتماعي في تأدية وظيفة و إيجاد الوسائل المسؤولة لتحقيق الأهداف الفردي المطلوبة.

هناك أسباب اجتماعية للانتحار سرها عالم الاجتماع "اميل دوركايم" حيث عز هذا الفعل إلى تكسير الروابط الاجتماعية و الانعزال، وقد تؤثر عوامل الضغوط النفسية و عدم القدرة على كبحها و خاصة الفقر و البطالة.

[1] الفاضل محمد ،الجرائم الواقعة على الأشخاص ، منشورات وزارة الثقافة، الطبعة الرابعة، دمشق، صفحة 441.

و قد تكون هناك أسباب أخرى للانتحار مثل ضعف الضمير و عدم القدرة على التطبيق مع المجتمع حيث الصراع بين الداخل و الخارج و عدم الالتفات إلى العوامل الحضارية الاجتماعية

إذا كتاب الانتحار"دوركايم" هو يتأكد المؤلف الأساسي الصادر عن تيار الإحصاء الأخلاقي و كان أول من تعرض لتحديد مفهوم الانتحار و أعراض السلوك الانتحاري .

اعتبر "دوركايم" الانتحار ظاهرة اجتماعية دلالة عن طبيعة الأخلاق السائدة في مجتمع معين، و بذلك عارض بشدة التفسيرات السائدة في القرن التاسع عشر و المتمثلة في دور الوراثية و الجنون و المناخ و تقليد الآخر في انتحاره فالانتحار يتغير و يؤثر بطريقة معاكسة لتكامل المجموعات الاجتماعية فيما بينهما بناء على أن الفرد جزء من يتجرأ من تكوين هذه المجموعات الاجتماعية فنحن من تكون الجماعة متماسكة لتنظيم العلاقات بين الأفراد بمعنى آخر فالجماعة تعمل على مساعدة الأفراد في إيجاد السبل الناجحة.[1]

حينئذ يوسع "دوركايم نظريته الشهيرة في الأنماط الأربعة للانتحار ،إن تكييف الفرد مع المجتمع يفترض أن تكون التمردية مفرطة يسميها دوركايم أنانية وعندما يميل الفرد إلى الانقطاع عن المحيط الاعتزال فإن الانتحار هنا ينبع من النمط الأناني وإذا كانت التفردية حد فان الانتحار من النمط الغيري أكثر حدوث .

1- عدنان محمد منصور، ظاهرة الانتحار بيولوجية ، دار الحامد للتوزيع ، الطبعة 2014-1935هـ ، صفحة 22 و انظر أيضا : احمد عباش، انتحار نماذج حية لمسائل لم تحسم، الطبعة الأول، المغاربي، بيروت، ص 41 .

ومن جهة أخرى ينفرد من التوازن بين الفرد والمجتمع ألا تكون الضوابط اجتماعية إكراهية جدا ولا قليلة الإكراه تساهم في حدوث انتحار من النمط القدري و إذا أخذنا مثالا لاحقا لدور كايم فان الانتحار "الكاميكاز" من هذا النمط وأن الضوابط القليلة الإكراه تتوافق بتطور الانتحار من النمط ألارتباكي إلى أنانية .

خلص دوركايم أن ثمنه قوى اجتماعية خارجية عن نطاق الفرد تؤثر في معادلات الانتحار .وربط هذا التفسير بمفهوم التضامن الاجتماعي التنظيم الاجتماعي وكان رأي دوركايم أن الأشخاص الذين يندمجون بقوة في المجموعات الاجتماعية والذين تنظم تطلعاتهم المعاير الاجتماعية هم أقل ميلا للانتحار ،ورسم الملامح الرئيسية لأربعة أنواع من الانتحار اعتمادا على وجود الغياب النسبي لتكامل التنظيم[1].

المبحث الثاني: تفسير ظاهرة الانتحار

إن ظاهرة الانتحار ، تم تفسيرها من قبل عدة اتجاهات و من قبل عدة علماء في علم النفس و الاجتماع خاصة ، من بينهم أيميل دوركايم الذي اعتبر الانتحار ظاهرة اجتماعية. حيث كان التفسير نقطة محورية لكثير من البحوث و الدراسات ، و تم تفسير ذلك من قبل اتجاه أخر ، بأنه فعل مقصود إرادي بقتل الشخص نفسه و يدمر ذاته بصورة مباشرة أو غير مباشرة في ظروف معينة و مجتمعات مختلفة ، أي تفسيراتهم اختلفت لكن اشتركت في أنه

[1] عمرو مصطفى، ظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري، مجلة الباحث علوم إنسانية و اجتماعية، جامعة عبدالرحمان ميرة، بجاية، الجزائر العدد 33، مارس 2018 ، ص 10-13.

مرتبط بالمجتمع ، حيث أن المجتمع تربطه ببعضه روابط اجتماعية و اقتصادية و ديمغرافية متعلقة بالمستوى المعيشي و له ممارسات دينية و عقائد و تقاليد و عادات ملتزم بها .

أي أن الشخص الذي يقوم بهذا السلوك يكون قد تعرض إلى حالة من هذه الحالات لم يستطيع مواجهتها أو التأقلم معها فيقدم هذا الفعل الذي يؤدي به إلى إنهاء حياته حتى لو عنده وعي و وزاع ديني ، وأن الشخص عندما يقوم بالانتحار راجع إلى أسباب سيكولوجيا (اجتماعية) التي تؤثر معدلات الانتحار و أوضاع عضوية كذلك و طبيعية أي متداخلة في بنية الفردية للشخص .

وسنتطرق إلى ذلك أي العوامل و الدوافع و الأسباب التي تؤدي إلى الانتحار في هذا المبحث.

المطلب الأول: دوافع و أسباب ظاهرة الانتحار

عند النظر في الدوافع التي تقود الفرد للانتحار ، فسندرك أن معظم الحالات كانت محكومة زخم قوي من المشاكل و العواطف السلبية ، بعيدا عن الأفكار المنطقية التي يتم تقييمها بناءا أو الايجابيات الأمر و سلبياته ، إذ يكون الفرد بعد ما يكون عن تحكيم عقله ، والوصول إلى منطقية أو أخلاقية .

لذلك يوجد أمراض و أسباب رئيسية تؤدي بصاحبها إلى الانتحار و سنتعرف عليها فيما يلي .

أولا: أسباب نفسية

هي كل الاختلالات النفسية و الأمراض التي تؤثر في السلوك الإنساني ، لأن المرض النفسي ناجم عن تعاقد بين العوامل الوراثية كذلك و بيئية و خاصة النفسية كاختلاط مشاعر الوحدة و اليأس التي تؤدي بالشخص إلى الميول الانتحارية [1].

حيث أن الجانب النفسي كان محل دراسة مجموعة من علماء النفس ، و عدة رواد في مدارس التحليل النفسي كسيغموند فرويد حيث شرح النفس و كذا العوامل المسيرة لها حيث أشار فرويد إلى أن الانتحار هو نتيجة إخفاق دوافع الفرد العدائية نحو التعبير عن نفسها فوجهت نحو الفرد نفسه ، أما المحرك أو الوقود هي تلك الدوافع العدائية فيتمثل في حالات نفسية كثيرة كالاكتئاب ، فصام – اضطرابات الشخصية كذلك الجينات أي الوراثية – أوضاع اقتصادية[2]

- **الاكتئاب :**

[1] غالية رياض– المرجع السابق ،صفحة 196

[2] طاوس وازي، ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي و التشخيص النفسي ، مجلة دراسات نفسية و تربوية ، عدد 08 ،الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، ص 69–70

هو خاصية وجودية كامنة و متأصلة في وجود الإنسان ، ويعتبر الاكتئاب أحد الأمراض النفسية أو المظاهر النفسية التي يعاني منها العديد من الأفراد و بتسم بالشعور بالإحباط و الفقدان الذي يظهر في مراحل عمرية مختلفة ، عبر الحياة و بذلك فأن الفرق في هـ لا يكون في النوع و لكن في الدرجة ، و مصطلح الاكتئاب في حد ذاته يشير إلى درجة تتراوح من المزاج الطبيعي الذي يتأثر غالبا بأي تغير في حياتنا سواء تأثر بسيط أو شديد ، ومعظم الأفراد يصيبهم اكتئاب خفيف استجابة للعديد من الأحداث الصادمة في حياتهم ، بينما عدد أقل لديهم رد فعل اكتسابي شديد اتجاه نفس الأحداث و يعتمد تشخيص الاكتئاب لدى أفراد أو قابليتهم للإصابة به على عوامل عديدة كالعوامل البيولوجية والنفسية ، والإصابة بهذه المشكلة النفسية تؤدي إلى تعكر المزاج بشكل كبير ، والتعب وفقدان الاهتمام بالأشياء من حول المصاب لذلك المصابين بهذا المرض النفسي هم أكثر عرضة للانتحار و القيام به لأن الإحساس بهذه الأعراض تؤدي بهم حتما إلى الانتحار للتخلص منهم .[1]

- **أعراضه** : تتنوع أعراض الاكتئاب النفسية و الجسدية اختلاف كبير ، كتعكر المزاج و فقدان الاهتمام بالأمور و عدم الاستماع بها ، بحيث يبدو الحاضر مريعا والمستقبل مخيفا ، وبعض المكتئبين يصيغون الحياة بأنها لا تعني شيئا و أن الأمور التي تمضي على النحو الأفضل بدونهم .[2]

[1] سعد حامد عثمان ، الاكتئاب ، دار الفكر الجامعي ، الطبعة الأولى ، سنة 2015 ، ص 17

[2] كرام مكنزي ، الاكتئاب ، دار المؤلف ، طبعة 1434 هـ ، 2013 ،ص 05

ثانيا: الفصام

الهلاوس نجدها بكثرة عند الفاصمين و يكون فجائي و رمزي من اجل تسوية الذات و ذلك دائما يكون خطيرا أو هذا راجع إلى الوسائل المستعملة في الانتحار ، ويظهر أعراضه في المريض أنه لا يعكس انفعاله و جهة أو يعكسها بشكل غير ملائم و كذلك الهلاوس السمعية، واضطراب الفكر و الأعراض السلبية في صورة السماع للمريض أصوات توجه له الإساءة أو الذم بشكل غير مباشر أو توهم صورة أطياف تمر أمامه أو مغمقة في الفراغ أو غيرها ، والتي مآلها التفكير في الانتحار .

فصاحب الشخصية الفصامية يتسم بالخجل و الانطوائية و يفضل العزلة و يهرب من الناس بسبب رؤية الأمور غير موجودة بالواقع و الهذيان و تغير في تصرفاته تؤدي به للموت[1]

ثالثا: القلق

هو عبارة ردة فعل الفرد عن الخطر الناجم عن الفشل و الوهم حيث يشعر بالتهديد جراء هذه الأسباب فيقدم على الانتحار ،[1] ويرى علماء النفس أنه يشد خوف لدى المريض

[1] عسل سناء ، تقديم الذات و علاقتها بمحاولة الانتحار لدى المراهق ، رسالة ماجستير في علم النفس ، قسم علم النفس ، جامعة البويرة ، دفعة 2015/2014 ، ص 42.

من مخاطر في المستقبل إلى درجة بالغة تقوده أحيانا إلى الانتحار ، و الأوهام المفرغة التي تطارده ، ويلجأ المصاب بالقلق إلى تعاطي المخدرات لتهدئة من مخاوفه و مقاومة الأوهام التي تنتابه ، و استقراره على هذا الحال حتى يصل إلى مرحلة الإدمان .[2]

و عندما يواجه الشخص حياة مليئة بأحداث المقلقة يؤدي ذلك الى نشوب حالة سلبية تجعل نظرته سلبية تجاه نفسه و تجاه العالم و المستقبل .

بحيث أن عندما تشعر بأننا مهددون ، و يزداد ارتفاع مرهون الأدرينالين و يتوجه الدم ، العضلات و الدماغ فيتيح لنا فرصة التفكير السريع أو الهرب إذا استدعى الحاجة و عندما يقشعر الإنسان الذي به هذه الصفة أنه مهدد و على شفا حفرة و يلازمه هذا الشعور لمدة طويلة في بعض الأحيان ، القلق يزول و يعكره كما ذكره في السابق .[3]

نستخلص من هذه الأمراض التي ذكرت كاملة المرض النفسي عام يشير الى مجموعة من الأمراض التي تحدد مشاكل بالصحة النفسية من جانب التفكير و الشعور و السلوك و كذلك و من الممكن معالجة هذه الأمراض التي تعد حظرا كبير من حياة الأشخاص و هناك مشكلات في السلوك التي تتمثل في :

[1] عسل سناء ، نفس المرجع ، ص 42.

[2] إبراهيم اكر منشات ، علم النفس الجنائي ، دراسة الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ، بدون طبعة ، ص 52

[3] Daher abath dabaan, the levels of depression and amxiety i role ,indiana university of penn shylvaria

الإدمان:

تفسير مشكل الإدمان يشير التحليليون إلى أن الإدمان راجع إلى التثبيت fixation الذي يحدث على المرحلة الفمية "oralstage" بسبب الحرمان و عدم إتباع بعض الدوافع المتعلقة بالطعام و الشراب إذا أن المدمن يعاني من الإحساس بالحرمان من طفولته بقد ظهر عند تحليل المدمنين ان معظمهم قد توقف نموهم النفسي الجنسي .

كما يفسرها علماء الاجتماع بأن ظاهرة الإدمان على أساس أنها رغبة الإنسان الكامنة في التفوق على الآخرين و السيطرة عليهم ، تدفعه هاتان الرغبتان إلى تناول المخدر الذي ما هو إلا ميل اجتماعي يحقق من خلالها المتعاطي رغباتها أي ظاهرة الإدمان ظاهرة نفسية اجتماعية[1] و تستدعي ذلك :

- **تعاطي الكحول :**

بزيادة نسبة الكحول في الدم يحدث خمود في جميع الوظائف خاصة بالدماغ فيشعر الشخص بالخمول و النعاس و قلة الحركة و فقدان الإحساس ، فيشعر انه مخدر تماما

[1] قميدي محمد فوزي ، محاضرات في مقياس المخدرات و المجتمع ، لطلبة علم النفس العيادي ،جامعة عين تموشنت ، منشورة ، سنة 2021/2020 ، ص 13.

وتظهر على بعضهم ، كسبات أو الغيبوبة و انخفاض درجة الحرارة في الجسم ، قد تنتهي بحدوث وفاة إذا لم يسعف بسرعة و التسبب في الكثير من حالات الانتحار[1] .

الأمراض النفسية غالبا تكون صعبة العلاج في مصحات الإدمان أو في مصحات العلاج النفسي .

- **اضطرابات شخصية :**

يميز هذه الحالة النفسية المشاعر غير مستقرة ، و أنماط التفكير المتهور والتصرفات المندفعة و عادة بكون مصابين بهذا النوع من الحالة النفسية قد عانى من الإساءة أو العنف جنسي في مرحلة الطفولة ، فهي تتفاوت حسب نوع الاضطراب حيث أشارت الدراسات أنها العامل الرئيسي في الإقدام على الانتحار فمضطربين نفسيا هم أكثر عرضة للانتحار على غرار غيرهم .

فالاضطرابات الشخصية تكون في مستوى العقل أي خلل في مستوى الدماغ ، فهم يعانون من فهم المواقف و الأشخاص و التعامل معهم الذي يوحي إلى مشاكل كبيرة في العلاقات و الأنشطة الاجتماعية و عادة ما تبدأ هذه الاضطرابات في سنوات المراهقة أو بداية مرحلة البلوغ ، فهي تعرف عن طريق مجموعة من السلوك التي تتمثل في:

[1] منصور عمر المعايطة ، الطب الشرعي في خدمة الأمن و القضاء ، الأكاديميون للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، 2014 ، ص 143.

- تقلبات مزاجية و غالبا ما تكون رد فعل اتجاه الضغط النفسي من العلاقات مع الأفراد
- سلوك انتحاري أو تهديدات بإصابة النفس
- الخوف الشديد من الوحدة و اليأس
- الشعور المستمر بالفراغ
- الشعور بعدم الملائمة أو الدنو الرتبة أو عدم الجاذبية
- السلوك الحضوري أو ألتعلقي تجاه الآخرين[1]

رابعا :أسباب عضوية :

تلعب الجنيات دور كبير في التأثير على الحالة النفسية لدى الشخص ، فمشكلات الصحة العقلية لكشف الطب العقلي أنه يوجد ارتباط وثيق بين السلوك الانتحاري والصحة العقلية بوجه عام ، و المثال الشهير على ذلك الروائي الشهير أرنست همنجوى الذي قال ان الانتحار شيء مورث في الجنيات فانتحر أبوه و بعدها ابنته و بعدها هو و انتحر أشخاص من قبلهم في العائلة ، لذا ارتبطت الصفات الجنية بالسلوك الإجرامي ، ولكن بشكل جزئي و غير حتمي فهي تحتاج إلى عوامل أخرى محفزة و مؤكدة لها ،[2] فإذا يمكن أن تكون جينيات منفصلة تؤدي إلى نوع من السلوك الانتقامي على مستوى المخ أي العقل كما

[1] عسيل سناء ، المرجع السابق ، ص 156.

[2] زياد ناضل طرونة ، الانتحار ، الطريق للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، ص 23

فسرتها نظريات الطب العقلي أن الانتحار يقوم به الشخص المضطرب عقليا كالمجنون ، ففي التفسير البيولوجي ينظر إلى الانتحار على أنه صورة من صور العنف و العدوان و مصدره الجينات التي يرثها الإنسان .

خامسا: أسباب اجتماعية

الأسباب الاجتماعية تؤثر في معدلات حالات الانتحار ، عن طريق الأوضاع العضوية السيكولوجية و طبيعة الوسط الفيزيائي ، أي تدخل ما بين الفرد و داخل بنية فائقة كبير من الأفراد (مجتمع) من ميل و تفاوت حسب البلدان ، وكذلك للمناخ و درجة الحرارة دخل في ذلك ، فالشخص لا يمكنه الاستقرار في مجتمع إلا إذا كانت له بنية مستقرة .[1]كما ذكر علم الاجتماع و رواده أن المجتمع له حقائق اجتماعية مشتركة تربطها ببعضه و هذا ما يؤدي أن مشكلة الانتحار لها رابطة قوية بتماسك المجتمع فالتضامن الاجتماعي و الأسري و الديني و التنظيم السياسي و مكان العمل يربط الفرد فيزيائيا وعاطفيا و نفسيا كذلك و يؤكد أن الشخص كلما وجد هذه الروابط جيدة كلما عرف معنى الحياة و بالتالي تقل كذلك هذه الظاهرة فالإحساس بالفردية يشعر الشخص بأنه معزولا اجتماعيا لانعدام الروابط ، و الصلة التي تربطه بالجماعة و التعبير المناخي لحياته يؤدي به إلى الانتحار في حالة عدم التوازي و الاستقرار الاجتماعي .[2]

[1] ايميل دوركايم ، المرجع السابق ، ص 25

[2] روية عبد الله ، المرجع السابق ، ص 26

سادسا: أسباب اقتصادية

الأشخاص الذين يعانون من أوضاع معيشية صعبة و سيئة تؤدي بهم إلى الانتحار بسبب الأزمات القاسية ، فيقدم الشخص على الانتحار هروبا و تنصلا من المسؤولية للتخلص من ضغوطات الحياة ، فيدفع الانتحار بنسبة كبيرة ، فالأوضاع الاقتصادية لها دور كبير في حياة الفرد ، و تأزمها يؤدي إلى عدة مشاكل[1]

المطلب الثاني: أنواع ووسائل الانتحار:

الانتحار نوع من القتل فيتحقق بوسائل مختلفة ، ويتنوع بأنواع متعددة تؤدي به للموت الحتمي ، و إنهاء صيانة و سنتطرق لها بالتفصيل فيما يلي :

الفرع الأول: أنواع الانتحار

أ- الانتحار الايجابي (بالفعل) :

و يكون بأن يفعل الإنسان بنفسه فعلا يودي بحياته الخنق عن طريق الشنق و لف الحبل حول عنقه أو اليد و كتم الأنف و الفم أو عن طريق استخدام الوسائل الحديثة كالغاز

[1] غالية رياض ، المرجع السابق، ص 156.

و غيرهم من الوسائل ، [1]أي أن يقتل الشخص نفسه بعمل ايجابي فمثلا كذلك إطلاق النار على نفسه.[2]

ب- الانتحار السلبي (بالترك)

يكون عن طريق الامتناع عن الواجب ، كالامتناع عن الأكل و الشرب و ترك العلاج يعد انتحار لكن عن طريق السلب بأن يتمنع عن ما هو ضروري لسير حياته و أبقائه على قيد الحياة بالإضراب أو عدم التداوي ، و عدم انقاد نفسه مع القدرة على ذلك .[3]

أمثلة عن الانتحار السلبي:

أولا : الامتناع عن المباح :

من امتنع عن المباح حتى مات كان قاتلا لنفسه ، متفقا عليها عند جميع أهل العلم ، لأن الأكل و العذاب و الشرب لدفع العطش فان الترك لها ، حتى يهلك ، فان فيه إلقاء النفس إلى التهلكة المنهي عنه .

يعتبر منتحر و قاتلا لنفسه أن هذا الفعل لم يقتله لكن الشخص هو الذي تعمد على المكوث في مكانه دون التحريك ساكنا و انقاد نفسه، أو كذلك عند حدوث زلازل مع قدرته

[1]محمد سعيد محمد الرملاوي ، الوسائل المشروعة و الممنوعة للمطالبة بالحقوق و الحريات ، دار الجامعة الجديدة ، صفحة 451-452 .

[2] حليمي عبد الحكيم الفقهي ، الرضا بالجريمة في ميزان الشريعة الإسلامية ، العدد الثاني و ثلاثون ، الجزء الثاني ، ص 854 .

[3] أسماء إبراهيم شعبان حبيب ، الأحكام المتعلقة بجريمة الانتحار في الشريعة الإسلامية ، دار فقهية ، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الأولى ، بدون بلد، 2017،ص 83-85

على التحرك لكن لا يقوم بذلك يعتبر انتحارا، أو ترك في النار و إمكانية الخلاص منها، يبقى فيها و لم يخرج منها حتى يموت فيعتبر فعل انتحاري.[1]

و أنواع أخرى حسب الفلاسفة و المجتمعات القديمة و علماء النفس و الاجتماع ذكر راسم ايميل دوركايم، عدد أنواع كثير من الانتحار صارت في الحضارات القديمة تقدم في الانتحار بطرق مختلفة و معتقدات غير منطقية.

كالانتحار الأناني:

الذي ينطوي على المبالغة في تقدير النفس، و الشخص الذي يقوم به نتيجة لضغط الترابط في مجتمعه و إلى النقص التماسك الاجتماعي، و الاضطراب في البناء الاجتماعي الذي نعني به الخلل الذي يطرأ في العلاقات القائمة بين الأفراد و الجماعات و المؤسسات و الطبقات الاجتماعية و الفشل في القيام ببعض متطلبات الوظيفة مثل: الأغراض و الأهداف بمعنى القيام بوظائف متعارضة الأهداف و الأغراض .

فينشأ انحراف في السلوك و الإقدام على الانتحار لطغيان النزعة الفردية المتطرقة.

و الانتحار الايثاري:

الذي يتناقض مع النوع الأول حسب رأيه فالفرد تذوب حياته الفردية داخل المجتمع لاندماجه الكثير فيه و إيمانه بالمصلحة العامة، في بنفيه من أجل و في سبيل جماعته كاتبان نفسه بأنه يضحي بحياته في سبيل البيئة المحيطة. [2]

[1] محمد سيد أحمد شحاته –الانتحار (أسبابه وعلاجه) دراسة في ضوء السنة النبوية ،كلية أصول الدين ،أسيوط ،ص05 .

[2] معتوق جمال –مجلة قراءة سيسيولوجية لظاهرة الانتحار في الجزائر ،المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية ص 189 .

الانتحار الجماعي:

الذي يكون إما عن طريق قتل نفسه، أو يعين عنصر فعال من تلك الجماعة ليقوم بعملية القتل كمثال ما تقوم به الأم المختلة عقليا التي تقتل أولادها، أو زعيم الطائفة الذي يقتل جماعته أو أتباعه كجيم جنزر الاذي كان يشرف على موت أتباعه و أخد منهم كل شخص ضعيف، ويقتل داخل المعسكر الذي كان بمثابة مذبحة، الذي أرعب المجتمع الأمريكي، أيام حزينة بسبب أب متطرف لأي امن بحريات و حقوق الغير حيث كان كذلك عنصريا كان يقتلهم جماعة في مكان واحد لأنه كان يؤمن بفكرة الانتحار الجماعي

الانتحار اللامعياري:

الذي يرجع إلى الفساد الاجتماعي، و تأزم العلاقات و الأوضاع و كثرة الأزمات الاقتصادية و الأخلاقية يحدث غالبا في أوساط التربية و الأسرة المعنية.

و ليس بالضرورة عند الفقراء و كذلك الانتحار الطقوسي الذي كان يعتبر تضحية بالنفس لمعتقد ديني الذي كانت موجودا بكثرة عند الشعوب البدائية و الحضارات الراقية كالفراعنة.

الانتحار الفراري:

و الهروب من العقاب عن طريق الانتحار، أو عدم مواجهة الوضع (وضع لا يطاق) أو شدة الحزن خاصة عند فقدان احد الأقارب، أو عنصر أساسي فعال ضمن الجماعة التي تنتمي إليها، كمثال: الزوجة التي تخون زوجها و خوفا من أن يكشف أمرها لأولوياتها فتفضل الانتحار في المواجهة[1] .

[1] معتوق جمال ،المرجع السابق ،ص189 .

الانتحار العدواني:

يتجه هذا النوع من الانتحار نحو الآخرين و ذلك يجعلهم يتألمون عن طريق إلحاق بهم العار أو تهديدهم كما له وظيفة ثانية تتمثل في نداء من أجل الاتصال لاعتبار أن العدوانية هي شكل من أشكال الاتصال الغير لفضي.

الانتحار العقربان:

هو عبارة عن تقديم الذات عقوبات للسمو بها إلى الكلل من أجل بلوغ هدف دو قيمة روحية عالية.

الانتحار العبي:

و ينسب هذا المعنى للأفراد الذين يضعون ذواتهم و قدرهم الفردي في الامتحان الإلهي، إذ يتركون مصيرهم للصدفة و يخاطرون بوضع أنفسهم في وضعيات لا عقلانية لا جنونية.[1]

ثانيا : ترك الحركة مع القدرة عليها :

من ألقي فيما يجري أو راكد ،لا يعد مغرقا يمكن الخلاص منه عادة ، فيمكن فيه الشخص.

الفرع الثاني: وسائل الانتحار:

[1] عبد الحفيظ معوشة ،الميول الانتحارية وعلاقتها بتقرير الذات عند الشباب ،مذكرة ماجيستير ،جامعة بسكرة ،سنة 2008/2007 ،صفحة 49 .

الانتحار نوع من القتل يتحقق بعدة وسائل مختلفة ومتنوعة يؤدي بها الإنسان نفسه، حيث أن الوسيلة ليس لها علاقة بشخصية المنتحر بل الاختيار لها يكون بما توفر وسهل الحصول عليه.

ومن الوسائل المعتمدة من العصور البدائية هي: الخنق، الحرق، تناول المخدرات والأقراص المنومة.

وهي طرق مباشرة أو بالتسبب كالتعرض للهلاك وتعريض النفس إلى الخطر سنعرفها هذه الطرق على النحو التالي:

1. الخنق:

نعني به منع دخول الهواء عن طريق وضع حبل على مستوى عنق الشخص، أو منديل أو رباط حذاء أو ربطة عنق أي وسيلة متوفرة كانت وهذا النوع من الانتحار ساد مند القدم إلى عصرنا هذا، وهو النوع الغالب أحيانا وكذلك الخنق باستعمال اليدين أو تسريب الغاز في غرفة مغلقة بإحكام.[1]

2. التردي:

[1] محمد الدين الفيروز، القاموس المحيط، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، بيروت، لبنان، 2005، ص 881.

وهو السقوط من الشاهق كالجبل أو مكان عالي من الأعلى إلى الأسفل ويعني بالتردي: الهلاك والتغير.[1]

وورد في السنة النبوية التردي كحد من الحدود جريمة معينة، وكان يقوم بها أشخاص للانتحار وذلك لما رواه أبي هريرة: قال النبي صلى الله عليه وسلم "من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها أبدا".

هناك تباين كبير في وسائل المستعملة والانتحار حسب الجنس، السن، الأصل، عرق، فأكثر الوسائل شيوعا.

3. الشنق:

عن طريق لف حبل على مستوى الرقبة أو كتم النفس كما ذكر سابقا.

4. الحرق:

يكون إما عن طريق إلقاء نفسه داخل النار أو جعلها تلهب في جسمه حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اللهم إني أعوذ بك من الدم وأعوذ بك من التردي وأعوذ بك من الغرق والحرق".[2]

5. تناول الأدوية بكميات كبيرة:

[1] زين الدين الرازي، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ط5، 1999، ص 121.

2 أبو داود سليمان، كتاب الوتر، المكتبة العصرية، باب الاستعادة ، ص 92.

من الوسائل السهلة التي تتبعها بنسب كبير الإناث، وكذلك المواد الكيميائية كروح الملح ومواد التنظيف، ماء جافيل، فهم وسائل سهلة للحصول عليها ومتواجدة بكل الأماكن يخلو بيت من هذه المواد.

6. تناول المخدرات (جرع زائدة):

يتم تناول المخدرات على عمد بكميات كبيرة التي تتسبب في قتل النفس، بحيث تعتبر المخدرات أنها عقاقير تؤثر في الجهاز العصبي المركزي بالتنسيق وتسبب الهلوسة وكذلك ينتج عنها أضرار عديدة منها الإدمان كما ذكر في السابق فكل المنتحرين كان سبب المخدرات وتناولها بجرع كبيرة بقصد إنهاء حياته.[1]

7. تناول السم والعقاقير:

تناول السم بكثرة عرف في اليونان، بحيث كان تناول السم عبارة عن جزاء لعقوبة معينة فهو استخدم كوسيلة للعقاب، وأشهر مثال على ذلك موت سقراط الذي عوقب من طرف الحاكم بتناول السم، فكانت عبارة عن فكرة للمنتحرين بأن يتناولوا السم للانتحار.[2]

8. استخدام السلاح الناري:

يعتبر من أهم الوسائل المستعملة من طرف المنتحرين بحيث يحصلون عليه بطرق مختلفة عن طريق المهنة مثلا: كالشرطي أو الدركي أي أصحاب المجال، لهم الترخيص بحمل السلاح لكن يستعمل كذلك لقتل النفس.[3]

---

[1] عمرو مصطفى ،المرجع السابق ،ص 1018 .

[2] فخري دباغ، الموت اختيار، دار الطليعة للطباعة والنشر، ط1، 1986، ص 23.

[3] عمرو مصطفى، المرجع نفسه، ص 10، 18 .

إذن المستعملة في الانتحار كثيرة جدا تختلف باختلاف الأشخاص والأماكن كذلك من المدن إلى الأرياف التي توجد بها الغابات وأنهار وغيرها وأماكن الشاهقة كذلك يتم القفز منها خاصة عند الشباب.

المبحث الثالث: مفاهيم تندرج تحت مسمى بالانتحار

قد نجد مفاهيم تتداخل في معانيها و تعتبر في آخر المطاف بمثابة انتحار ، تأخذ طابع آخر نذكر منها

المطلب الأول :التمييز بين الانتحار والقتل الرحيم Euthanasia

الانتحار هو التصرف المتعمد من قبل المنتحر لإنهاء حياته ،ويراه البعض أنه انعكاس لشجاعة الشخص المنتحر وآخرون يرونه انعكاسا لجبنه وفشله.

الفرع الأول: ما سمي باوتاناسيا Euthanasia

وهي كلمة إغريقية الأصل تتألف من مقطعين EU الحسن أو الطبيب أو الرحيم أو مشير و THANASIA تعني الموت أو القتل ،وأول من استخدمها الفيلسوف الانجليزي فرانسيس بيكون Francis Bacon عام 1605م ،وعنى بها أن على الطبيب مصاحبة روح المريض الذي يعاني من إعاقة أو من آلام مبرمجة وقتل مريض سواء أكان الفاعل طبيبا أو احد الأقارب حيث يعرف الموت الرحيم علميا :بأنه إنهاء أو تسهيل إنهاء حياة شخص من

دون ألم بدافع الرحمة ،لتخفيف معاناته جراء إصابته بأمراض مشخصة ومعاناة من ألام لا تحتمل لأصل في الشفاء منه ويمكن أن تطبق على الشكل التالي إما :

1/- إعطاء المريض جرعة قاتلة من الدواء .

2/- إيقاف الأجهزة التي تتوقف عليها استمرارية حياته . PDHJI

3/- وقف علاج المريض أو الامتناع عن علاجه وبالتالي موته .[1]

الفرع الثاني: رضا المجني عليه.

في الانتحار تتوفر رضا المجني عليه وذلك تحت أسباب ودوافع ذكرنا سابقا أما في القتل الرحيم تختلف حسب حالة بحثية. ويعرف البعض بين القتل لمجرد رضاء المقتول والقتل بناءا على طلب المقتول ففي الحالة الأولى يترك المريض الفاعل ليجري عليه ما يجديه ،ويرى بأن عقاب الحالة الأولى أشد من الثانية حيث تجتمع البواعث الطبية مع طلب المجني عليه ، ولكن في حالة الطلب يضاف عنصر المبادرة من المجني عليه ،يكون الرضا حقيقة بينما عند الرضاء المجني و بمبادرة من القاتل سيكون الرضاء فيما لو كان المريض واعيا، و كيف أن يكون واعيا و هو في حالة نفسية مزرية جراء المرض[2] .

المطلب الثاني: التمييز بين موت فعال وموت منفعل

[1] غالية رياض، النشة حقوق الأصوات، الطبعة الأول، منشورات الحلبي، 2005،.صفحة 206

[2] باسم شهاب ، الماسة بكيان الإنسان، دار هومة للطباعة و النشر، الجزائر،صفحة 163

المنتحر لا يعد مجني عليه ولكن لازم أن نفرق بين القتل الرحيم والموت الرحيم وأيهما يتم برضا المجني عليه .

الفرع الأول :الفرق بين رفع أجهزة الإنعاش للموتى جدع دماغي للقتل الرحيم :

يجب أن نفرق بين ما يعنيه مصطلح القتل أو الموت الرحيم ومن حالة إيقاف أجهزة الإنعاش ،فالفرق بينهما كبير لذلك يجب التفريق بين ما يسمى بالموت الفعال والموت المنفعل .

فحالة أولى مثل مريض مصاب بالسرطان يعاني من الألم وإغماء فيطلب من الطبيب بإلحاح إنهاء حياته ليستريح من الألم أي رضا المجني عليه فيتولى عند الطبيب دوافع الشفقة المخفوفة بإلحاح إنهاء حياته ،حينئذ يعطيه جرعة عالية من بعض العقاقير التي توقف النفس فيموت ،فهذا النوع محرم أما في الحالة الثانية فهي التي يتدخل فيها الطبيب برفع أجهزة الإنعاش عن المريض الذي أجمع أطباء أنه لن يعود للحياة مرة أخرى بسبب موت الجذع الدماغي فهذا جائر ،عرف مؤتمر جنيف الدولي المنعقد عام 1979 الموت بتوقف جدع المخ عن العمل بغض النظر نبض القلب بأجهزة الصناعية ،الفتاوى المتعلقة بكل ما يسمى بالقتل الرحيم ومسألة رفع أجهزة الإنعاش عن موت الجدع الدماغي [1] .

الفرع الثاني :تسيير الموت الفعال

[1] عدنان محمد الضمور، المرجع السابق، صفحة 222

تسيير الموت الفعال لا يجوز شرعا لأنه فيه عملا ايجابيا من الطبيب يقصد قتل المريض، والتعجيل بموته بإعطائه تلك الجرعة العالية من الدواء المتسبب في الموت ،فهو قتل على أي حال .سواء كان بهذه أم بإعطاء مادة سمية سريعة التأثير أم بصعقة كهربائية ،أم بآلة حادة ،على غرار تسهيل الموت المنفعل بإيقاف العلاج .

حيث نجد الكثير مهتمون بهل موت جذع المخ موتا حقيقيا ؟

يرى الفريق الأول :يرى ذلك الفريق إن الإنسان بمجرد أن يموت (موتا جسديا) أي يتوقف جذع المخ والقلب والرئتان عن العمل فانه موتا حقيقيا حتى ولو كان موضوعا على أجهزة تنفس صناعي تحافظ على استمرار عمل القلب والرئتين وتحافظ على بقاء الخلايا الجسدية.

أما الفريق الثاني معارضون لاعتبار موت جذع المخ موتا حقيقيا يرى ذلك الفريق أن الإنسان عندما يموت موت جسديا وقبل موته موتا حيويا فانه يعتبر في مرحلة احتضار ،وانه لا يمكن حكم بموته حقيقيا أو تام .

فالقضاء قد ذهب في البداية إلى عدم مسؤولية المستشفى على انتحار المريض الذي ألقى بنفسه من النافذة قبل إجراء العملية مادام لم يثبت خطأ في غير إن القضاء عدل عن

هذا الموقف وحمل المستشفى المسؤولية فقد اعتبر مدير المستشفى مسؤولا عن المريض وذلك لان الانتحار كان عقب إجراء العملية الجراحية لنتيجة إصابته بأزمة عصبية [1]

المبحث الرابع: الأفعال الملازمة للانتحار:

هذا المبحث سنتناول الأفعال التي تندرج تحت مسمى وسائل الاشتراك، والتي تتمثل في التحريض والمساعدة على الانتحار حيث قسم إلى مطلبين:

خصص الأول إلى تعريف هذه الأفعال والمطلب الثاني الإشكالات الوضعية لهم:

المطلب الأول: التحريض والمساعدة على الانتحار:

إن ظاهرة الانتحار ظاهرة متفشية في جميع المجتمعات ولها أفعال مرتبطة بها، فهناك أشخاص لا يقدمون على الانتحار لكن يحرضون ويساعدون الغير في فعل ذلك بالتشجيع والحث على التخلص من حياتهم لذلك استوجب الوقوف عند هذه النقط.

والفصل فيها قانونا ومن هنا نتساءل: ما هو التحريض؟ وما هي الأركان التي يقوم عليها؟ وما هي المساعدة في الانتحار؟

أمير فرح يوسف ، الموت الالنيكي، دار المطبوعات الجامعية، أمام كلية الحقوق الإسكندرية، صفحة 05 و انظر ايضا : طاهري حسين، الخطأ الطبي و الخطأ العلاجي في المستشفيات العامة، طبعة 2008، دار هومة، صفحة 44

الفرع الأول: تعريف التحريض على الانتحار

أ. التعريف اللغوي:

جاء بمعنى: التحريض، والمقصود به حث الإنسان على الفعل والإحماء عليه.[1]

وفي القرآن الكريم الحث في الجهاد لقوله تعالى: "**فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا**"[2]

ويعتبر التحريض بمفهوم الإكراه، أي تحريض المكره على فعل يكرهه.

ب. التعريف الاصطلاحي:

هو إغراء المجني عليه بارتكاب الجريمة.[3]

وحسب التعريف فاشترط الإغراء كدافع للقيام بالانتحار كوجود حياة سعيدة بعد الموت والتخلص من كل ضغوطات الدنيا بفعل هذا السلوك الانتحاري.

ج. تعريف التحريض قانونا:

هو حث الجاني على ارتكاب جريمة، عن طريق تكوين فكرة الانتحار في ذهن الجاني، وتقويتها وتزكيتها على قيامه بالجريمة[4]، أي يوهم الغير أن لا فائدة من هذه الحياة، فيخلق

[1] ابن منظور، لسان العرب، الجزء الثاني، ص 836.

[2] سورة النساء، الآية 84.

[3] عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، ج1، ط 2، بيروت، دار الأنفاق الجديدة، 1977، ص 367.

[4] عبد القادر عودة، التشريع الجاني الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، ص 367.

لديه اليأس ويدعم هذه الفكرة حتى تتحول إلى القتل بالانتحار عن طريق التشجيع على الفكرة.[1]

والتحريض نوعان:

1. **فردي:** هو التحريض الموجه لشخص أو عدة أشخاص يعرفهم المحرض ويقوم بإقناعهم بفكرة الانتحار.

2. **العام:** فهو الموجه لجمهور لا يعرفهم المحرض ويكون عن طريق وسيلة علنية.[2]

إذن المحرض هو الذي يخلق ويكون فكرة الانتحار لدى الغير ويحفزها في نفوسهم، ويحاول بشتى الطرق تحويلها إلى فعل يحقق نتيجة وهي القتل بوسائل مختلفة لنفسه.

فمعظم القوانين تنص على معاقبة المحرض على الانتحار كالمشرع السوري والعماني والسوداني كذلك الدول التي ستطرق إلى ما شرعت ونصت في هذه الظاهرة. حتى وإن تم اعتبار الانتحار جريمة والمعاقبة عليها.

حتى إيميل دوركايم في كتابه (la suicide) (الانتحار) وجد بأن الشخص حتى ولو لم يكن له نية في الانتحار فالمجتمع يضغط عليه بثقله لكي يقنعه إلى تدمير ذاته، أي أن المجتمع يدخل في الانتحار، لكن تدخله يكون عن طريق الأشخاص الموجودون فيه، أي الغير يتدخل في إنهاء حياة أشخاص وهذا راجع إلى التفكك الاجتماعي والشخصية زهيدة القيمة، أي أن المجتمع يدفع بالشخص إلى الإقدام على الانتحار الذي يعتبر تحريض.[3]

[1] عبد القادر عودة، المرجع نفسه 368.

[2] محمد فاضل، الجرائم الواقعة في الأشخاص، ط3، مطابع العرب، دمشق، ص 444.

[3] إيميل دوركايم، الانتحار، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دممشق، ص 269.

ثانيا: أركان التحريض:

التحريض جريمة معاقب عليها إذا توفرت فيها الأركان الثلاثة المتمثلة: في الركن المادي والركن المعنوي والركن الشرعي.

1. الركن المادي: (الفعل، النتيجة، العلاقة السببية)

أ. الفعل المعاقب عليه:

الذي يتمثل في فعل التحريض وتكوين فكرة الانتحار لدى الغير وحتى تصبح هذه فكرة مجسدة على الأرض الواقع، والتحريض ليس بالضرورة أن يكون فكرة وقد يكون بالأساليب كذلك.

ب. النتيجة الإجرامية:

نتيجة تحدث عن شيئين إما أن يحدث الانتحار أولا وبحيث الانتحار والشروع فيه يتجسد عنه أدى بدني للشخص، وفي حالة ما إذا لم تتحقق الوفاة لا يعاقب الجاني.

لعدم تحقق نتيجة الوفاة، وعليه لا يوقع العقاب إذا رفض الجاني هذه الفكرة أو المساعدة التي قدمت إليه، وبحيث أن القانون لا يعاقب على تكوين الفكرة إذا لم يقع انتحار ولم يصاب الغير بالأذى وعدم تحقق أي فعل يترتب ضرر اجتماعي.[1]

[1] عبد المالك بن أحمد الفارس، جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقها في مدينة الرياض، مرجع سابق، ص 105.

ج. الرابطة السببية:

و هي العلاقة التي ترتبط بين السلوك الإجرامي والفعل الذي يعاقب عليه القانون، من أجل تحقيق النتيجة التي تسبق التطرق إليها.

2. الركن المعنوي: (قصد الجنائي)

و هو علم الجاني أن الفعل الذي يقوم به بحيث ضرر جسماني ولتوافر القصد لدى المتهم في توصيل الجاني لقتل نفسه، ولأنه يعلم أن الفعل التحريض سيحث وفاة وهنا يكون مسؤولا جنائيا عن هذه الجريمة.[1]

3. الركن الشرعي: (قانوني)

إن القوانين الوضعية تعاقب في التحريض وتعتبره الفاعل الأصلي في جريمة الانتحار ونذكر بأمثلة :

أ. التشريع السوري:

نص على معاقبة المحرض في نص المادة 593 من قانون العقوبات السوري: "من حمل إنسان ما بأي وسيلة كانت في الانتحار بطريقة من الطرق المذكورة في نص المادة 218 على قتل نفسه عوقب بالاعتقال من 10 سنوات على الأكثر إذا تم الانتحار".

ب. التشريع العماني:

المرسوم السلطاني رقم 07-1974 في مادته 241 على أن: "يعاقب بالسجن عشرة سنوات أو أكثر من حرض إنسان أو ساعده على قتل نفسه"

[1] عبد المالك بن أحمد الفارس، مرجع نفسه، ص 106.

والملاحظ من هذه التشريعات فجميعها تعاقب المحرض على الانتحار لاعتباره قاتل ومتعدي على حق مكفول بجميع اللوائح والقوانين والمراسيم التنظيمية يعاقب إن تم تجاوزه أو التعدي على ما يحميه القانون.[1]

الفرع الثاني: المساعدة على الانتحار

أ. شرعا:

المساعدة تعني بها تقديم يد العون للغير وهي مصدر ساعد يساعد مساعدة.

حيث قال ابن أثير: "أما المساعدة عامة كل معونة ويقال أنها من وضع الرجل على ساعد صاحبه وإذا تماشيا في حاجة"[2]

ب. قانونا:

المساعدة على الانتحار هي تقديم العون للمنتحر من إرشادات ووسائل لتنفيذ هذه الجناية.[3]

إذن المساعدة على الانتحار تختلف عن التحريض بحيث أن التحريض هو تكوين الفكرة لما ذكر في الفرع السابق، وأما المساعدة فتكون عن طريق تقديم الطرق والوسائل وتسهيلها للجاني لكي يقوم بإنهاء حياته.

أما في العقاب فكل التشريعات تعاقب كلا من المحرض والمساعد باعتبارهم مساهمين في الجريمة وتنفيذها إذا تبث ذلك وتحققت الوفاة.

[1] ليندة بغدادي، الانتحار بين القانون والشريعة الإسلامية، العدد الحادي عشر، ديسمبر، 2011، ص 70.

[2] ميهوبي سليمة، الانتحار والأفعال المرتبطة به (رسالة ماجستير) مسيلة، ص 33،السنة الجامعية، 2015-2016.

[3] محمد الفاضل، المرجع السابق، ص 488.

المطلب الثاني / الإشكالات وضعية المحرض و المساعد على الانتحار

أهمية هذا العنصر تكمن في محاولة تحديد الفرق بين وسائل الإشراك، المساعد والمحرض بوجه عام، و تحديد علاقتهما و الانتحار،

أولا: الفرق بين وسائل الاشتراك (المحرض و الساعد)

1/ التحريض : التحريض في نظرية المساهمة الجنائية، هو خلق فكرة الجريمة لدى شخص وتدعيمها حتى يعقد العزم على ارتكابها فيستوي أن يوجه التحريض إلى شخص كان خالي الذهن وقت التحريض على الجريمة أو انه يوجه إلى شخص قامت الفكرة لديه من قبل ولكنه تردد بشأنها حتى يشجعه المحرض عليها فعقد العزم وارتكبها.

2 / المساعدة : فقد عُرفت بأنها تقديم العون الى الفاعل بأية صورة يكون من شأنها جعل تنفيذ الجريمة أكثر سهولة أو أكثر أماناً سواء بتقديم الوسيلة أو القيام بعمل يسهل طريقة التنفيذ أو يزيح عقبة كانت تعترضه أو يقلل من تأثيرها[1].

3/ أوجه التداخل بين وسائل الاشتراك: من الضروري الإشارة إلى تشابهاً فيما بينهما من حيث:

- كل من التحريض و المساعدة من وسائل الاشتراك المنصوص عليها قانوناً[2].
- لا يعاقب القانون الشريك أياً كانت وسيلة اشتراكه سواء بالتحريض أو المساعدة إلا إذا وقعت الجريمة بناء على تلك الوسيلة محل الاشتراك[3].
- إن الاشتراك بالتحريض والمساعدة يقع في الجرائم العمدية وغير العمدية.

---

[1] عبد العظيم مرسي وزير،شرح قانون العقوبات القسم العام ، دار النهضة العربية ، الطبعة السابعة ، مصر ، 2009، ص527–532.

[2] الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية العدد 71 المؤرخة في 30ديسمبر سنة 2015 ، المادة 273 و التي تنص " كل من ساعد عمدا شخصا في الأفعال التي تساعده على الانتحار أو تسهل له أو زوده بالأسلحة أو السم أو بالآلات المعدة للانتحار مع علمه بأنها سوف تستعمل في هذا الغرض يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات إذا نفذ الانتحار "

[3] محمود نجيب حسني، قانون العقوبات القسم الخاص ، مكتبة النور ، الطبعة الثالثة ، مصر ، ص363 وما بعدها. و مصطفى مجدي هرجه، التعليقات على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، ج1، القسم العام، دار المطبوعات الجامعة ، 1987، ص259.

في بعض الأحيان يجعل مرتكب الجريمة بموجب وسيلة الاشتراك هذه فاعلاً لا شريكاً بالمساعدة أو بالتحريض مما يؤدي إلى المساس بالمجتمع ، فيجعل منها جريمة خاصة قائمة بذاتها، يخرجهما من نطاق المساهمة او الاشتراك بالتبعية ، كجريمة التحريض على التمرد والعصيان المسلح وقلب نظام الحكم ...الخ، أو من يشجع بطريق المعاونة على ارتكاب جريمة ضارة بأمن الدولة من جهة الداخل[1] . و على الرغم من وجود حالات التشابه بين وسائل الاشتراك إلا أنهما يختلفان عن بعضهما في عدة أمور وذلك لان لكل وسيلة من وسائل الاشتراك المنصوص عليها قانوناً كياناً ذاتياً مستقلاً عن الآخر وهناك فروق فاصلة يمكن التعرف عليها من خلال بيان التعريف الفقهي لكل منهما.

4/ أوجه الاختلاف بين وسائل الاشتراك :

- أن المساعدة غالباً ما تتحقق بنشاط ايجابي يبذله المساعد ويقدم عن طريق العون الى الفاعل، كإعداد المادة السامة أو المتفجرة وتسليمها الى فاعل الجريمة غير ان هذا لا يمنع من تحققها بموقف سلبي أي بالامتناع عن ذلك عندما يمتنع المساعد عن الحيلولة دون وقوع الجريمة، على الرغم من استطاعته ذلك رغبة منه في وقوعها وتحققها خاصةً فيما إذا كان منعها أمراً واجباً عليه، وان المساعدة كوسيلة لتحقق المساهمة في الجريمة لا يلزم لقيامها وتحققها من خلال مد الفاعل بصورة دائمة بالوسائل التي لم تكن متوافرة لديه، وإنما تتحقق كذلك بإزالة العقبات التي تعترض التنفيذ، بل المساعدة السلبية قد تكون أحياناً أجدى وأفضى نفعاً من المساعدة الايجابية[2].

[1] الأمر رقم 156/66 ، المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم، المرجع السابق ، المواد ص 61-64.

[2] علي حسين الخلف، المبادئ العامة في قانون العقوبات ، العاتك لصناعة الكتاب القاهرة ، مصر ، ص348.

أما التحريض فيكون نشاط المحرض بصورة ايجابية فلا يقوم التحريض أياً كانت دلالته المستمدة من الظروف المحيطة به[1]، لان جوهر التحريض هو إقناع وخلق لفكرة لدى الشخص ثم تدعيمها كي تتحول إلى تصميم على ارتكاب الجريمة[2]، فكل ما يقتضي بطبيعة الحال مجهوداً ايجابياً مع ملاحظة أن التحريض سواء كان موجهاً إلى شخص كان في الأصل خالي الذهن عن الجريمة أو انه موجه إلى شخص وجدت فيه أصلا فكرة الجريمة ولكنه لم يمضي مصمماً بعد على ارتكابها بل تردد في شأنها إلى أن أتى المحرض فدفعه إلى ارتكاب الجريمة هذا من جهة[3]، ومن جهة أخرى لان سلوك المحرض ينطوي دائماً على الحث والدفع وحمل الفاعل على ارتكاب الجريمة فهذه الوسائل لا يمكن أن تقع بصورة سلبية وبالتالي فان وسائل التحريض ايجابية لان طبيعته انه ذو نشاط ايجابي وليس العكس. أما المساعدة المعنوية... فيمكن تصورها في الموقف السلبي مثال ذلك ارتكاب طفل صغير مميز جريمة سرقة وبحضور والده ودون أن يقوم بمنعه عن ذلك يعد مساعدة معنوية من قبل والده المتولي لتربيته على ارتكاب جريمة السرقة[4]. إذن النشاط الإجرامي إذا كان متوجهاً بصفة أساسية إلى تنفيذ الجريمة فكان المساهم شريكاً بالمساعدة، أما إذا كان نشاطاً متجهاً إلى إرادة الفاعل فأفاد بصفة أساسية في الإعداد الذهني للجريمة أو في العزم عليها فالنشاط تحريضي)، فالفارق إذن ما بين الشريك المساعد والمحرض يكمن من خلال النشاط الذي يؤديه كل منهما.

---

[1] حسن محمد ربيع،شرح قانون العقوبات المصري القسم العام ، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ، بدون طبعة ، مصر ، ص163.

[2] محمود نجيب حسني، مصدر سابق ص287. و د.محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات (القسم العام)،مصدر سابق ص435.

[3] حسن محمد ربيع، مصدر سابق، ص163. د.احمد عوض بلال، مصدر سابق، ص460.

[4] غير أن بعض التشريعات جعلتها مسؤولية متولي التربية ما تعلق بالسياسة الجنائية لحماية الطفل هذا من جهة ولعدم إمكان تحقق الاشتراك بجميع عناصره مع الطفل لعدم الإرادة والتمييز.ففي كل الحالات سواء مرتكب للجريمة او مرتكب عليه يعتبر الطفل ضحية توجب حمايته .

- إن المساعدة كوسيلة للاشتراك يكون لها مظهر خارجي ملموس في الغالب[1]. فمن مظاهر العون المادي إمداد الجاني بمادة سامة أو متفجرة لاستعمالها في جريمة القتل أو مادة مخدرة في جريمة هتك العرض...الخ، وقد يكون العون معنوياً فأنها تتحقق بمجرد الأقوال التي يبديها الشريك كمد الفاعل بالمعلومات أو الإرشادات لمساعدته على ارتكاب جريمته[2]، أو بكيفية الهروب عند ارتكاب الجريمة أو كيفية مقاومة المجني عليه[3].

أما التحريض فمن خلال طبيعته باعتباره نشاطاً ذو طبيعة معنوية حيث يتجه إلى نفسية الجاني كي يؤثر فيه فيدفعه إلى ارتكاب الجريمة، أي لا يكون لها مظهر مادي خارجي ملموس[4] ولا عبرة بالوسائل التي تذرع بها المحرض لبلوغ مقصده فقد يقع التحريض بالوعد أو الوعيد أو التهديد أو بالإيعاز أو بالإغراء أو باستعمال النفوذ أو بالكتابة أو بالإيماءات، وقد اخذ بهذا الاتجاه بعض التشريعات التي لا تشترط وقوع التحريض بوسيلة معينة كالتشريع العقابي الإيطالي والسويسري واليوناني والبولوني والروسي، في حين هناك تشريعات تشترط لمعاقبة الشخص المساهم على التحريض أن يتم بوسيلة معينة ومن بين هذه التشريعات قانون العقوبات البلجيكي والبرتغالي والهولندي[5]. وقد يكون التحريض صريحاً وقد يكون ضمنياً فكل الوسائل هذه سواء أمام القانون لان القانون لم ينص على صورة معينة لنشاط المحرض[6] وعندئذ يكون للقاضي الحرية في الاستدلال عليها بطريق الاستنتاج من

---

[1] علي حسين الخلف، مصدر سابق، ص671 وما بعدها وص 683 وما بعدها.

[2] حسني الجندي، مصدر سابق، ص770.

[3] احمد عوض بلال، مصدر سابق، ص473، 475. و عوض محمد، مصدر سابق، ص372.

[4] علي حسين الخلف، مصدر سابق، ص671 وما بعدها، و عبد العظيم مرسي وزير، مصدر سابق، ص529.

[5] انظر المادة (111) من قانون العقوبات الإيطالي والمادة (46) اليوناني والمادة (26) البولوني والمادة (24) السويسري والمادة (17) الروسي. كذلك انظر المادة (66) من قانون العقوبات اللوكسمبورجي والمادة (66) البلجيكي والمصري لسنة 1882 في المادة (68) والنمساوي في المادة (5) والبرتغالي المادة (3/20) والهولندي المادة (47) المشار إليها في مؤلف د.هلالي عبد اللاه ، مصدر سابق، هامش رقم (1) و (2)، ص291.

[6] .محمود نجيب حسني، مصدر سابق، ص289.

القرائن التي تقدم إليه كما يستنتج حصوله من أعمال لاحقة على ارتكاب الجريمة[1]أما النصيحة فلا تصلح ان تكون تحريضاً في الأصل لأنها لا تهيج المشاعر ولا تدفع الى ارتكاب الجريمة إلا إنها قد تصلح تحريضاً في بعض الظروف حينما يكون للناصح على المنتصح نفوذ[2]، كما قضي بان مجرد النصح بارتكاب جريمة ولو لم يقترن بوعد أو بأي نوع من أنواع الإغراء يعتبر تحريضاً متى كان حاصلاً ممن له سلطة على المحرض كالأب أو السيد[3]، إذن يكمن الفرق هنا من حيث الوسيلة المستخدمة.

- التحريض كوسيلة من وسائل الاشتراك[4] يقتضي بطبيعة الحال أن يكون سابقاً على ارتكاب الجريمة[5] فالتحريض يقتضي أن يكون الفاعل خالي الذهن فيأتي المحرض ويخلق ويخلق فكرة الجريمة لديه ويحثه على ذلك فيندفع ويقترفها وبناءً على ذلك التحريض يحتاج المحرض دائماً إلى وقت كي ينتج أثره في نفس الفاعل بحيث أن المحرض هو الذي يزرع فكرة الجريمة في ذهن الفاعل[6]، ومن ثم لا يكون التحريض إذا إلا سابقاً على

[1] القاضي احمد صبري اسعد، قانون العقوبات المصري معلقاً على نصوصه ومذيلاً بأحكام محكمة النقض، ط2، الدار القومية للطباعة والنشر، نقض1/2/ 1960– مجموعة أحكام النقض العدد /4، ص58.

[2] حسن محمد ربيع، مصدر سابق، ص362.

[3] انظر النقض 22 مايو/1997 المشار إليه في هامش (2) لمؤلف د.عوض محمد، قانون العقوبات (القسم العام)، دار المطبوعات الجامعية بالإسكندرية، 1998، ص368.

[4] سليمان عبد المنعم وعوض محمد عوض، مصدر سابق، ص306.

[5] ويلاحظ ان المؤتمر الدولي السابع لقانون العقوبات لسنة 1957 قد أوصى على اعتبار التحريض نوعاً مستقلاً من المساهمة الجنائية فالمحرض لا يعتبر فاعلاً ولا شريكاً، ونادراً ما يقوم بالتحريض لوحده في الوجه العملية بل يقترن غالباً بتقديم المساعدة في الأعمال المجهزة. انظر مؤلف د.رؤوف عبيد، مباديء القسم من التشريع العقابي المصري، ط2، مطبعة نهضة مصر بالفجالة، 1964، ص354.

[6] غالب علي الداودي ، شرح قانون العقوبات العراقي (القسم العام)، دار الطباعة الحديثة في البصرة، ط1، 1969، ص43.

ارتكاب الجريمة[1] أما المساعدة قد تكون سابقة لارتكاب الجريمة وأما أن تكون معاصرة لها وهي التي تحدث أثناء وقوع الجريمة أو إتمامها[2].

إذن يكمن الفرق بينهما من حيث وقت تقديم الوسيلة.

- ان إرادة المحرض في التحريض تعلو على إرادة الشخص الذي يتم تحريضه[3]، فالمحرض إذن هو الذي يخلق المجرم والجريمة في آن واحد لان المحرض بإرادته يكون مسيطراً على إرادة الجاني لان المحرض هو الذي يخلق الفكرة الإجرامية لدى الجاني، أياً كانت الوسيلة التي يتذرع بها المحرض في السيطرة على إرادة الجاني[4]. ولا يشترط في المحرض ان يكون له سلطة على المحرض تضطره الى الخضوع لأوامره بل يكفي صدور فعل أو قول من المحرض يهيج شعور الفاعل ويدفعه الى الإجرام[5]. أما المساعدة المساعدة فلا يكون لإرادة الشريك المساعد أية سيطرة على إرادة الفاعل ويقتصر دور المساعد على معاونة الفاعل على ارتكاب الجريمة ولا يقوم بخلق الفكرة الإجرامية لديه لان هذه الفكرة الإجرامية موجودة لديه أصلاً فإرادة كل من الفاعل والمساعد هي إرادة متساوية لا تعلو أحداهما على الأخرى وإذا كانت هناك مساعدة نفسية في الجريمة التي فكر بها وتدبرها وصمم عليها دون ان يخلق فكرتها الإجرامية أو يجعل منه مجرماً[6]، يكون التمييز بينهما وفقاً لما تقدم من حيث السيطرة على إرادة الجاني.

ثانيا: وسائل الاشتراك و الانتحار

[1] علي حسين الخلف، مصدر سابق، ص664

[2] علي حسين الخلف، مصدر سابق، ص348 وما بعدها.

[3] علي حسين الخلف وسلطان الشاوي، مصدر سابق، ص215.

[4] حسن محمد ربيع، مصدر سابق، ص163. و د.حميد السعدي، مصدر سابق، ص202

[5] سلمان بيات، تدوين القضاء الجنائي العراقي، الجزء الثالث، شركة النشر والطباعة العراقية المحدودة، ص103

[6] عبد العظيم مرسي وزير، مصدر سابق، ص551. و د.احمد عوض بلال، مصدر سابق، ص473.

قبل مناقشة هذا الجزء، لا باس أن نطرح السؤال التالي، هل الانتحار يعتبر جريمة آم لا؟

في نظر بعض المفكرين يعد السؤال نسبي لاعتبارات عدة أهمها:

– لو أن الشخص المنتحر نجح في عملية الانتحار هل يعاقب و كيف يكون العقاب؟ . الإجابة تكون بالنفي فلا يمكن أن نتصور عقوبة جزائية ضد شخص انتهت حياته .

– المسالة متعلقة بالشروع في الانتحار أو محاولة الانتحار تعتبر جريمة أم لا ؟

يشبه بعض المفكرين محاولة الانتحار بمحاولة قلب نظام الحكم[1] ، في جزئية النتيجة بمعنى لو نجح الانقلاب فلا يترتب عنه عقوبة أصلا لأن المنقلب أصبح هو الحاكم و من المستحيل تطبيق قانون تجريم الانقلاب على نفسه، و نفس الشيء بعد نجاح محاولة الانتحار قلا عقوبة حسب ما تم الإشارة إليه سابقا، و منه فغالبية قوانين العالم لم تجرم محاولة الانتحار للأسباب التالية:

- الشخص الذي يقدم على محالة الانتحار يكون بدوافع و أسباب أثرت على نفسيته و طريقة تفكيره كالضغط نفسي أو الاجتماعي و ما شابه، فالعقاب حسب القوانين الوضعية غير رادعة و لا تحول دون محاولة تكرار[2] .
- تركت القوانين الوضعية مساحة للعدول أو تراجع المنتحر عن الفعل و خاصة حينما يدرك أن محاولته لا يعاقب عليها كالعدول عن الجريمة لا عقاب[3] ..
- الشخص الذي حاول إنهاء حياته بأي طريقة من الطرق المشار إليها في هذا العمل فلا تؤوده أي نطق بعقوبة و لو كان الإعدام .

[1] الأمر رقم 156/66 ، المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم، المرجع السابق ، المواد ص 61–64.

[2] ليندة بغدادي ، المرجع السابق ، ص 70.

[3] العدول عن الجريمة لا يعاقب عليه (للنظر)

أما عن وسائل الاشتراك، فالنصوص الوضعية واضحة و تعاقب على ذلك، غير انه و في الإطار العام لوسائل الاشتراك من مساعدة و تحريض في الجرائم العادية فعقوبتها تأخذ نفس حكم المرتكب الأصلي لان الفعل الأصلي مجرم[1]. مما يجعل وسائل الاشتراك في محاولة الانتحار يخذ طابع خاص في التشريع كون أن الفعل الأصلي لا يعتبر جريمة، لدى افرد المشرع مادة خاصة بالمساعد آو المحرض على الانتحار و خصص لها عقوبة خاصة،

هذا و يخرج عن أحكام الخاصة لوسائل الاشتراك في محاولة الانتحار المسالة المتعلقة بالأفعال المادية التي تعد أصلا أفعال مجرمة كالتحريض شخص مسلوب الإرادة الطفل مثلا أو ناقص الأهلية و أيضا الفعل المعنوي في جريمة قتل أو الإكراه عن لانتحار تعتبر جريمة قائمة بذاتها أو كمن حاول الانتحار بالنتيجة الاحتمالية لسائق حافلة بها ركاب

نصوص تجرم وسائل الاشتراك عن الانتحار جاءت بقواعد خاصة[2] إلا أننا نشير إلى صعوبة إثبات وسيلة التحريض لارتباطها بالجانب الخفي و هي العمل على بلورة فكرة إنهاء الحياة لشخص لنفسه من طرف الغير باعتبار التحريض عبارة عن خلق فكرة الجريمة لدى شخص وتدعيمها حتى يعقد العزم على ارتكابها فيستوي أن يوجه التحريض إلى شخص كان خالي الذهن وقت التحريض على الجريمة أو انه يوجه إلى شخص قامت الفكرة لديه من قبل ولكنه تردد بشأنها حتى يشجعه المحرض عليها فعقد

العزم وارتكبها. فكيف إثبات ذلك لشخص قد أنهى حياته.

[1] الأمر رقم 156/66 ، المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم، المرجع السابق ، المواد ص41-46.

[2] الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية العدد 71 المؤرخة في 30ديسمبر سنة 2015 ، المادة 273 و التي تنص " كل من ساعد عمدا شخصا في الأفعال التي تساعده على الانتحار أو تسهل له أو زوده بالأسلحة أو السم أو بالآلات المعدة للانتحار مع علمه بأنها سوف تستعمل في هذا الغرض يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات إذا نفذ الانتحار "

الفصل الثاني

موقف التشريع الجزائري

و التشريع المقارن من ظاهرة

الانتحار

اتفقت كل التشريعات على أن الانتحار ظاهرة بأبعاد متشعبة في حق الإنسانية حيث تمس بحق أساسي ألا وهو الحق في الحياة، و لكن اختلفت التشريعات في تسميات الانتحار وعقوبة الموفقة عليه فالبعض اتجه إلى معاقبة المحرض و المساعد على الانتحار وتركوا مركز المنتحر محل الجدل بفصلنا هذا سنتطرق إلى موقف المشرع الجزائري والتشريعات المقارنة فيما تعلق بالانتحار لنختم بموقف الشريعة الإسلامية..

المبحث الأول: موفق المشرع الجزائري من ظاهرة انتحار المشرع الجزائري

التشريع الجزائري مثل التشريعات لم يجد تعريفا واضحا أو عقوبة لظاهرة الانتحار حيث لم يعاقب المنتحر و عاقب المحرض على الانتحار مثل العديد من الدول.

المطلب الأول: الانتحار في القانون الجزائري

وجد المشرع الجزائري صعوبة حيث لانتحار ظاهرة داخلية على المجتمع الجزائري كمجتمع و كدولة إسلامية وبالتالي نجد أن:

المشرع الجزائري لم يحدد نص يجرم فيه المنتحر، بل أخد بالتشريع الفرنسي الذي أباح الانتحار و الشروع فيه، و بالتالي هذه الواقعة لا تعتبر جريمة لانعدام النص القانوني عليها، و لكن القانون الجزائري ينص على عقوبة بالحبس لكل من يساعد شخصا على الانتحار[1] طبقا للمادة 273 من قانون العقوبات الجزائري حيث ينص كل من ساعد عمدا شخصا في الأفعال التي تساعد على الانتحار أو تسهيله له أو زوده بأسلحة و السم أو بالات المعدة للانتحار .

[1] إسحاق إبراهيم منصور ،شرح العقوبات الجزائري (جنائي النص) في الجزائر من الأشخاص والخلاف وأمن الدولة ،الطبعة الثانية ،ديوان المطبوعات الجزائري ،1988،ص20

مع علمه بأنه سوف تستعمل في هدا الغرض بالحبس من سنة إلى 05 سنوات إذا نفد الانتحار[1] حيث نجد في المادة أولى من قانون العقوبات[2] لا جريمة و لا عقوبة و لا تدابير أمن إلا بقانون و المشرع الجزائري لم يجد نفعا في معاقبة المنتحر أو من شرع في الانتحار لأنه بمعاقبته يتعمد الانتحار أي إعطائه سبب أو دافع أخر للانتحار و الهروب من الحياة حيث وراء كل منتحر ألم و العقوبة بمثابة ألم أخر.

المطلب الثاني: المساعدة أو المحرض على الانتحار في التشريع الجزائري.

لم يعاقب المشرع الجزائري المنتحر كونه الفاعل الأصلي و إنما عاقب الشريك المساهم أي من ساعد و حرض من حيث نجده على النحو التالي:

و المساعدة على حد قول البعض نوعين، مساعدة بعمل مجهز أو متمم أو سهل ومساعدة بعمل تنفيذي، بالأولى لا عقاب عليها بخلاف الثانية يعتبر البعض ان المساعدة

[1] الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية العدد 71 المؤرخة في 30ديسمبر سنة 2015 ، المادة 273 و التي تنص " كل من ساعد عمدا شخصا في الأفعال التي تساعده على الانتحار أو تسهل له أو زوده بالأسلحة أو السم أو بالآلات المعدة للانتحار مع علمه بأنها سوف تستعمل في هذا الغرض يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات إذا نفذ الانتحار "

[2] الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية العدد 71 المؤرخة في 30ديسمبر سنة 2015 .

بفعل تنفيذي تجعل صاحبها من الفاعلين لا من الشركاء.و هو رأي ينعم مع قواعد المساهمة الجنائية [1].

- ولعلى كل حالة فان عبارات المادة 273 من قانون العقوبات الجزائري مربكة، وخاصة قول المشرع لكل من ساعد عمدا شخصا على الانتحار أو مكنه منه لكان أفضل بل من الأنسب كذالك لو أن المشرع قد فرق بين المساعدة بالأفعال و التزويد بالوسائل – جاء في المادة 45 من ذات القانون (من يحمل شخصا لا يخضع للقوبة بسبب وضعه أو صفته الشخصية على ارتكاب جريمة يعاقب بالعقوبات المقررة لها فالذي يسعى للانتحار أما أن يعاني من أزمة نفسية حادة أو يقع خرج نطاق المسؤولية، علاوة على أن يحضر مسرح الجريمة يكتسب صفة الفاعل شريك، ولا يمنع من ذلك أن يكون أحد الفاعل الذي لا يخضع للمسؤولية بسبب يتعلق به[2]

المبحث الثاني: موقف التشريعات العربية و الغربية من ظاهرة الانتحار

في هذا المبحث سنتناول موقف التشريعات العربية و التشريعات الغربية من ظاهرة الانتحار و المساعدة علية، و عين كل تشريع من دول العالم عاقب على هذا السلوك الإجرامي.

[1] محمد زكي أبو عامر وسليمان عبد المنعم ،قانون العقوبات الخاص ،المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،بيروت 1999،ص164 .

[2] باسم شهاب ، مرجع سابق، ص 140 .

المطلب الأول: موقف التشريعات العربية من ظاهرة الانتحار و المساعدة عليه

إن أغلب دول العالم تتجه في تشريعاتها التي تخص ظاهرة الانتحار إلى معاقبة المساعد أو المساهم في الانتحار لا منتحر بشخصه لان المساعدة تعتبر جريمة و هي إهدار حياة إنسان.

الفرع الأول: الانتحار في التشريع العربي

إن الانتحار سبق و أن تم تعريفه، و تطرقنا إلى الأسباب المؤدية إليه فهو ظاهرة يشهدها العالم بأكمله بما فيها الدول العربية سواء الدول المسلمة أو المسيحية فقد اتفقوا على أن الانتحار هو مقتل النفس بأي حال من الأحوال و يشير إلى أن الإنسان حياته ليست ملكا له و بالتالي لا يجوز التحكم بها حيث قال الله تعالى:"

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا[1]

و قول الرسول الكريم (***من قتل نفسه بحديده فحديته بيده يتو بانها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا***) رواه ابخاري و مسلم.

حيث أن ظاهرة الانتحار عرفت الانتحار عرفت انتشار واسعا في المجتمعات العربية حيث أن المقارن بالدول الغربية قليلة لكن ستشهد ارتفاع كبيرا في أواخر القرن العشرين

[1] سورة النساء 29.

و نذكر بعض الدول العربية كمال ندرس فيه نسب الانتحار و أسبابها و نذكر منها: تونس حيث أن الدراسات أثبتت نسبة مرتفعة سجلت عن الدراسة من ظاهرة الانتحار التي أصبحت تصنف في أعلى المراتب الدول العربية التي يكثر فيه الانتحار بسبب تفاقم الأزمات النفسية و الاجتماعية و انتشار الفساد الأخلاقي التناقض الاجتماعي بين القيم العربية و الإسلامية و انتشار السياحة و الهجرة نحو الغرب[1].

و مثال: أيضا أن مصر و بالتحديد العاصمة(القاهرة) التي يكثر فيها الانتحار مقارنة بولاياتها الأخرى، نظرا لتفشي ظاهرة الفساد الأخلاقي، البطالة، والنمو الديموغرافي الكبير و الظروف الاجتماعية الكارثية وانتشار الأمية خاصة في كل من الصعيد وكذلك المستوى الصحي لسبها فتوى هذه الأسباب إلى الانتحار لتخلص من هذه الحياة.

لأردن فظاهرة الانتحار بها ارتفعت بشكل كبير بحيث يرع علماء المختصين في علم الاجتماع إلى تفشي ظاهرة البطالة في المجتمع، و الكثير من الأمراض النفسية بالإضافة إلى الظروف المالية والاقتصادية و قضايا العنف المنزلي و الزواج المبكر و الابتعاد عن القيم و السلوكات الإسلامية و قلة الوعي الديني [2].

[1] عريوة عبد الله ،طرق الوقاية والعلاج لظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري من منظور الخدمة الاجتماعية الاسلامية ،دراسة ميدانية لولاية المسيلة ،مذكرة ماجستير، قسم علم الاجتماع ،جامعة الجزائر ،سنة 2008–2009 .

[2] عامر مصباح ،علم الاجتماع ،الرواد والنظريات ،شركة الأمة للطباعة والنشر، بدون بلد، 2009،ص 35 .

وتشير أيضا الدراسات إلى الجزائر في انتشار هذه الظاهرة، بحيث كانت ظاهرة نادرة في المجتمع الجزائري، لكن في المدة الأخيرة شهدت تزايد مستمر بسبب الأزمات المتعددة التي تمر بها الجزائر، فتحت المجال إلى نشأت هده الظاهرة و تطورها.

و يرجع المختصون هذه الظاهرة إلى الاختلالات العصبية و النفسية التي تِدجي بالأفراد الانطواء و الانعزال الذي يؤدي بهم إلى التفكير في إنهاء حياتهم أما الأسباب الاجتماعية فهب ناتجة عن التفكك الأسري عادي و مما يدفع الأطفال و المراهقين خاصة إلى العزلة بسبب عدم تحقيق طموحاتهم و عدم الاستقرار العائلي و الاجتماعي يدفع كبار السن و الراشدين إلى الانتحار.

و عوامل أخرى سياسية كالأزمة الأمنية التي عرفتها الجزائر منذ التسعينيات، كما أن ظاهرة الانتحار أصبحت تمثل حقيقة ذات أبعاد اجتماعية و ثقافية و تاريخية عميقة يصعب تحديد متغيراتها و العناصر التي تتحك بها.

و بالرغم إن المجتمع الجزائري يصنف من المجتمعات التي يكثر فيها السلوك الانتحاري، الا أن ذلك لا يمنع من تزايد تبعات هذه الظاهرة واتساعها و مدى خطورتها على المجتمع و لذا يجب تضافر الجهود و العلمية السياسية و الاجتماعية ....الضوء على الجوانب المهمة في الموضوع و محاولة معالجة هذه الظاهرة. [1]

[1] أستاذ عجال سلامي ،نحو مقاربة اتروبولوجيا لظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري ،مجلة انسنة للبحوث والدراسات ،جامعة الجلفة ،العدد الربع :ماي 2012 ص 49 .

الفرع الثاني: المساعدة في الانتحار في التشريع العربي

إن المساعدة في الانتحار ترتبط بالعديد من المفاهيم كما ذكر في سابق قتل الرحيم و رضا المجني عليه و الشروع و المحاولة و المساهمة كذلك لذا وجب تحديد المفاهيم المساعدة تتمثل في أن مستوى مساعد ألا يرقى إلى الفاعل الحقيق و حيث يقوم بالتحضير و التنفيذ و تسخير كل ما يلزم للقيام بالانتحار فقط و إنما عكس ذلك يعتبر قاتل وجب فب التشريعات النظر في هذه النقطة و الفعل فيها.

حيث نسبت السلوك الإجرامي إلى الجاني(المساعد) بوصفه فاعلا معنويا للجريمة لتوافر القصد الجاني لديه.

أ- التشريع التونسي:

إن التشريع التونسي عاقب على المساعدة في الانتحار و نص بذلك في قانون العقوبات التونسي في المادة 206 على أنه: يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام الانسان الذي يعين غيره على قتل نفسه [1].

التشريع المغربي:

المشرع المغربي يعاقب على المساعدة كيف ما كانت و ذكر ذلك في نص المادة 407 من القانون لمغربي التي نصت على:من ساعد على علم شخص في الأعمال المحضرة أو

[1] عبد الملك بن حمد الفارس ،جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها جامعة نايف العربية ،مذكرة ماجستير في الشريعة ، الرياض ، السعودية ، 2004 .

السهلة لانتحاره أو زوده بالسلاح أو السم أ الأدوات اللازمة للانتحار مع علمه بأنها ستستعمل لهذا الغرض يعاقب في حالة وقوع الانتحار بالحبس من سنة إلى خمسة سنوات[1].

التشريع الليبي:

نص المشرع الليبي على تقويم أفعال المساهمة التبعية غي الانتحار (المساعدة) وبشكل صريح وذلك بموجب نص المادة **367** من قانون العقوبات و الذي يقضي بأنه:

كل من حمل غيره على الانتحار أو ساعده في ذلك ووقع الانتحار و نجم عن الشروع فيه أذى خطير أو جسيم فتكون العقوبة الحبس من ثلاث أشهر إلى سنتين.

من خلال نص المادة المذكورة يتبين ان المساهمة في الانتحار يتحقق بوسائل الاشتراك التي حددها المشرع الجنائي في سبيل الحصر بموجب نص المادة 100 من قانون العقوبات الليبي، وهي التحريض والاتفاق والمساعدة و ما يهم المساعدة سواء كانت مادية أو معنوية و لا شك إن المساعدة في الانتحار يكون المنتحر هو صاحب الفكرة و يكمن دور المساعد هو تقديم العون و الإرشاد، كسحب المقعد مثلا الذي يقف عليه المنتحر لا يعتبر مساعدة في هذه الحالة يتغير الوصف و يصبح قاتلا عن عمد حتى و لو كان بطلب من المنتحر.

[1] أحمد قليش ،القتل بدافع الشفقة (القتل الرحيم) موقف القانون والفقه والقانون والدين ،مجلة المغربية للدراسات القانونية والقضائية ،جامعة السويسي ،الدار البيضاء.

فالمشرع الليبي لم يفرق في العقوبة بين من يحمل غيره في الانتحار أو يساعد في ذلك أي انه تصدى لذلك بالتجريم و العقاب [1].

المشرع العراقي:

كما هو الحال في التشريعات السابقة المشرع العراقي و في التحريض و المساعدة على الانتحار و نص في ذلك في المادة 408 من قانون العقوبات العراقي' يعاقب كل من حرض وعاون شخص في الانتحار يجازي إذا وقع الانتحار بالأشغال الشاقة أو السجن لمدة لا تزيد عن سبة سنوات.

و هناك ظروف مشددة نصت عليها المادة 40 فقرة ثانية من نفس القانون،أي الأصل أن المشرع العراقي يعاقب على الانتحار و لكن عدم التحريض والمساعدة عليه فعلة التجريم كانت أن فعل الانتحار يشكل خطرا في المجتمع و هو ظاهرة منتشرة بدافع التقليد لذلك خرج المشرع في القواعد العامة و عاقب على التحريض و المساعدة كإجراء وقائي لحماية حياة الأفراد والتقليل من هذه الظاهرة [2].

التشريع السوري:

التشريع السوري شأنه شأن التشريعات الباقية و يعاقب على الانتحار لكل أدرج في قانونه مادة تنص على معاقبة المساعدة وذلك تنص المادة 539 من قانون الفقرة الثالثة التي تنص في المساعدة ما يلي, إذا كان الشخص المحمول أو المساعد في الانتحار حدث

[1] دكتورة مروى محمد منصور المودي ،مجلة العلوم القانونية والشرعية ،العدد الثامن ،ص 81-82 .

[2] عريوة عبد الله ،المرجع السابق ،ص 23 .

دون الخامسة عشر من عمره أو معتوهان طبقت عليه عقوبة التحريض على القتل أو التدخل فيه.[1]

فمن الملاحظ أن المشرع السوري اشترط للمعاقبة أن يحدث الفعل لتحث نتيجة التي تتمثل في الوفاة أو الإيذاء و أدرج المصطلحات و حددها من خلال نص المادة و فقراتها

لا شك أن التشريعات عندما اتجهت إلى التجريم أفعال المساهمة و الاشتراك و المساعدة كان الهدف من وراءها تخفيف الردع العام و الخاص في المجتمعات و حماية حقوق الإنسان التي نصت عليها كافة المنظمات و الدساتير على الحفاظ عليها.

المطلب الثاني: موقف القانون الغربي من ظاهرة الانتحار

إن فقدان الحياة جراء الانتحار كان من بين أهم النقاط التي كان يجب على التشريعات التطرق إليها من قبلهم لأنها ظاهرة عالمية في هذا المطلب نتعرف على الدول التي درست الانتحار و كيف كانت تنظر إليه من كل جوانب ب .

و ما موقف القانون الغربي من المساعدة في الانتحار ب :

[1] محمد موفق عثمان ،رضا المجني عليه في التشريع السوري والمقارن وأهم الجرائم التي تهدد حياة المجني عليه وسلامته الجسدية برضاه ،جامعة دمشق 1995–ص 69 .

الفرع الأول: الانتحار في القانون الغربي

في منتصف القرن التاسع لم تجد دولة أوروبية أو غربية واحدة خالية من ظاهرة الانتحار هي ظاهرة لا تقتصر في سن أو جنس معين أو فئة خاصة، ولكنها ظاهرة متفشية منحرفة لكون المنتحر قاتلا و مقتولا في نفس الوقت[1]

لكن في بعض المجتمعات ينظر حسب اعتقاداتهم انه ثقافة ذات خصوصية كبيرة مرتبطة بقيم ثقافية و أنه سلوك ايجابي مادام مرتبط بالقيم[2] ، حيث أن ظاهرة الانتحار أو قتل النفس ظاهرة محيرة و غامضة، جذبت كل الآراء من مختلف الشرائع و الطبقات الفكرية حتى في الأزمة القديمة [3]

أما في المجتمعات الحديثة اختلف الأمر و أصبحت النظرة إلى الانتحار مخالفة تماما بحيث أصبحت مشكلة تثير الخوف والقلق و الاستنكار على المستوى الاجتماعي والأخلاقي و الديني كذلك تقريبا في معظم دول العالم.

حيث تصدرت أوروبا العالم في معدلات الانتحار كألمانيا خصوصا في صفوف الجيشها و الذي شارك في معارك الحرب العالمية الثانية مما أثرت هذه المشاركة على نفسية أفراد الجيش، كما تجدر الإشارة و حسب الوثائق التاريخية الروسية فقائد الحزب النازي

[1] معتوق جمال ،المرجع السابق ،صفحة 186 .

[2] أستاذ عجال ،المرجع السابق ،ص 52 .

[3] راسم مسير جاسم الشمري ،المرجع السابق ،ص 06 .

أدولف هتلر أقدم على الانتحار بعد هزيمته في الحرب، كما ترتفع نسبة الانتحار في فرنسا و انجلترا و المجر سواء في وقت الغزو السوفياتي عام 1956 أو في وقت النهضة السياسية في منتصف الثمانينات فقد وصلت النسبة الخاصة بالانتحار إلى أوجها، و ظل وسط أوربا و شرقها في العصر الحديث أكثر المناطق منتشرة بها ظاهرة الانتحار لارتباطها بعوامل منها تعقد الحياة و تشابك المصالح و العلاقات و تفكك الجماعات في العصور الحديثة بوجه خاص، أما في الولايات المتحدة الأمريكية نجد الرجال أكثر نسبة ارتفاعا للانتحار خاصة العرق الأبيض باستعمال الأسلحة النارية في السنوات الأخيرة تضاعفت النسبة عند الفتيات ، كما نجد في كندا السبب الرئيس السابع للوفيات هو الانتحار و يختلف من منطقة إلى أخرى و من ديانة إلى أخرى.

بالنسبة للدول الأسيوية كالهند مثلا فإنها تتصدر جنوب شرق آسيا من حيث أنها تعتبر ثاني مناطق معدلات الانتحار و تليها سيرلانكا و تايلاند و كوريا التي تتصدر غرب المحيط الهادي و ثالث مناطق العالم التي يكثر فيها الانتحار باعتباره من الظواهر التي انتشر بشكل موسع بين دول العالم ، أين اصطلح بالوباء العالمي الصامت[1].

[1] عريوة عبد الله ،المرجع السابق ،ص 25 .

الفرع الثاني: موقف التشريعات الغربية من المساعدة على الانتحار

الانتحار هو تصرف متعمد من الشخص لإنهاء حياته بشكل مقصود فيقع الاعتداء من الشخص على نفسه، ذلك عكس قتل شخص لشخص أخر.

و يكون الانتحار بعدة طرق و أفعال على المساعدة في الانتحار التي كان خلاف قائم في كافة القوانين الجنائية حول عقوبة المقررة لذلك المساعدة.

ففي القوانين الغربية يوجد دول أباحت المساعدة اذا اقترنت بشروط التي يمنعها المشرع و سنتطرق فيما يلي:

1-التشريع الفرنسي:

المشرع الفرنسي قبل الثورة كان يعاقب المنتحر في عهد Saint louais في مصادرة أمواله المنقولة حيث تأول إلى السيد الإقطاعي ، أي كان ينظر إلى الجني أنه تعدى في حياته و لا فائدة من تقرير هذا العقاب على شخص ميت حيث عدل ذالك في نص المادة 2239-13 من قانون العقوبات الجديد يعاقب كل من حرض أو ساعد شخص على الانتحار[1].

[1] باسم هشام ،المرجع السابق ،صفحة 131 .

2-التشريع الهولندي:

يبيح لقانون الهولندي المساعدة على الانتحار لكن بشروط و ذلك في نص المادة العاشرة في 1993/12/02 و جاء قانون2001 متمم له، أي تكون المساعدة لم يبيحها قانون 2007 كانت شروطه كالأتي:

- أن يقوم بملأ استفتاء بالإجابة في قائمة سائلة محددة مسبقا.
- أن يقوم بعمل مفصل إلى النائب العام إذا تعلق الأمر بإنهاء الحياة بسبب تدخل و لى أي القتل بدافع المتفقة [1]

3-التشريع الكندي:

قانون الكندي نص صراحة على المساعدة في الانتحار و يعاقب عليها بالسجن لمدة 14 سنة و يعترف بأن نوكل الغير في الموت بعد الجريمة، كتوصل الشخص مرحلة أخير من المرض و هذا النص لا يطبق إلا ناذرا لأنه قيد النص بأن لدعوى لا ترتفع إلا بتصريح من النائب العام بأمر مكتوب.[2]

ما يعاب على هذا النص أنه معترف بأن المساعدة جريمة كان ينبغي أن ترتفع الدعوى فيها كسائر الجرائم و ترك تحديد العقوبة لسلفه التقديرية للقاضي في تكثيف العقوبة.

[1] Contrôle de la vie sur sur la demade et de l'aide de suicide et modification du code penal et de la loi sur les pompes fumebres.

[2] هدى حامد دقشوش ،المرجع السابق ،132-131 .

تشريع لوكسمبورغ لقانون 16 مارس 2009:

هو كنظيره المشرع الهولندي لم يبح المساعدة على الانتحار إلا وفق إجراءات محددة حيث جاء في المادة الثانية من هذا القانون تحت عنوان قتل الشفقة و المساعدة في الانتحار أنه لا يعاقب على المساعدة إذا كان بفعل الطبيب و بإتباع الشروط المنصوص عليها من بينها:

- أن يكون المريض بالغا راشدا.
- أن حالة ميئوس منها طبيب و أنه يعاني جسديا و معنويا
- أن يوقع على طلبه هذا و على الطبيب أن يبلغ المريض بحالته و يتشاور معه.

4- التشريع الأمريكي:

في الولايات المتحدة الأمريكية أباح المشرع المساعدة و عاقب عليها في نفس الوقت أي انه يعاقب حسب الدافع فهو لا يبيح قتل الشفقة الايجابي، لكن القتل الشفقة السلبي مثلا: المساعدة في الموت المريح أو رفض العلاج من طرف المحرضين كنيويورك أي أنها أباحت المساعدة لغرض شخصي.

وجرمت المساعدة في بعض ولايات تنظر إلى أن المساعدة حتى و لو كانت طبية مجرمة لان الطبيب لما يعطي للشخص المريض قرار انه لا أمل في شفاءه هو من يتخلص من التزامه كطبيب فهو ملزم بإعفائه كل ما يلزم لشفائه لا عكس .[1]

أي بالنسبة للمشرع الأمريكي الدافع ينظر إليه لكي تتم تكييف الجريمة و تقرير العقوبة.

5- التشريع الانجليزي:

ألغت عقوبة المحاولة على الانتحار سنة 1967 و لكن يعاقب في المساعدة على الانتحار بالسجن لمدة أقصاها 14 سنة.

6- التشريع الايطالي:

في ايطاليا أثناء محاكمة الفاشي (1828) منعت الحكومة .. أي أخبار عن حوادث الانتحار في الجرائد، أما القانون الحديث يعاقب بالسجن من 5 إلى 12 سنة من حرض شخصا على الانتحار أو المساعدة ليه اذا وقع الانتحار، اذ لم يتم فيعاقب بالسجن من 1 إلى 5 سنوات بحيث كان يعتبر الجندي المنتحر مجرما و يعاقب في فعله سواء كان حيا أو ميتا أثناء الحكم الفاشي فهي كانت تمنع الجرائد المتعلق بالانتحار و كانت تعاقب عليه كما ذكر و كل من ساعد في ذلك.[2]

[1] هدى عامد دقشوش ،المرجع السابق ،ص132-131.

[2] راسم مسير جاسم الشهري ،المرجع السايق ،ص08 .

وكخلاصة فإن معظم التشريعات الحديثة تعتبر المساعدة على الانتحار 2 جرما خطير يعرض سلامة الأشخاص و أمن المجتمع إلى إضراب و فوضى، لابد من إعادة النظر في هذه التشريعات لكي تحدد إنما كانت المساعدة تعتبر قتل أو مجرد مساعدة تحدد لها العقوبة حسب كل القانون.[1]

المبحث الثالث موقف الشريعة الإسلامية من الانتحار

اتفق الفقهاء على تحريم الانتحار قتل الإنسان نفسه و اعتباره من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله تعالى بحيث:

اعتبروا أن المنتحر أعظم وزرا من قاتل غيره و استدلوا على ذلك بأذلة من الكتاب و السنة النبوة و الإجماع و المعقول الدليل من الكتاب.

تعدد الآيات الكريمات التي تحرم الانتحار و منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

قوله تعالى: {وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوا ۛ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}[2]

وجه الدلالة من الآية في هذه الآية نهى الحق سبحانه و تعالى الإنسان عن الإلقاء باليد إلى التهلكة في قوله تعالى{ ***وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ*** } و النهي يفيد التحريم ووقوع الفعل "ولا تلقوا" في سياق النهي سقتضي عموما كل إلقاء باليد الى التهلكة أن كل تسبب في

[1] . Le journal officiel du grand – duché de luxembour n°46 ,16 mars 2009 ,P619

[2] اية 195 سورة البقرة

الهلاك عن العمد ووجوه الهلاك كثيرة فمن ألقى بنفسه من الشاهق أو تردي من الجبل أو تناول سما و من قتل نفسه هروبا من همومه.[1]

قوله تعالى:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [2]

وجه الدلالة من آية

دلت الآية على النهي في قوله تعالى(**وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ**) و النهي يشمل النهي عن قتل غيره، و عن قتل نفسه و كلاهما محرم وكلا المعنين متحقق في المنتحر فالنهي هن قتل غير يتحقق بقوله: لا يقتل بعضكم بعضا فيقتل القاتل فيكون قد قتل نفسه أو بان يقتل غيره فيقتل به فيكون في معنى قتل النفس و النهي عن قتل نفسه يتحقق بمباشرة ذلك كما يفعله أهل الهند و كثير ممن يغمى عليه الناس من شدة هو بها و يتحمل(و لاتقتلوا أنفسكم في حالة غضب أو ضحر) فكل المعاني و النهي يفيد التحريم[3]

قوله تعالى:{ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۖ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ۖ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}[4]

وجه الدلالة من الآية لكريمة:

---

[1] أسماء ابراهيم شعبان حبيب ماجستير في الفقه المقارن الأحكام المتعلقة بجريمة الانتحار في الشريعة الإسلامية ،ط 01 2017 ،مكتبة الوفاء القانونية ص 41 .

[2] آية 29 من سورة النساء

[3] أسماء ابراهيم شعبان ،المرجع السابق ص 42 .

[4] اية 151 من سورة الأنعام

الشاهد في الآية **قوله تعالى[وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ ۖ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا]**[1]

حيث دلت الآية دلالة واضحة على النهي عن قتل النفس و النهي يفيد التحريم، و النهي يشمل الفواحش الا انه تعالى افرده بالذكر لفائدتين.

إحداهما:

إن الأفراد بالذكر يدل على التعظيم و التضخيم كقوله تعالى{ **مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ** [2]}.

انه الله تعالى أراد أن ينهي عن قتل النفس، و لا تأتي هذا الأشياء في حملة الفواحش كما يدل هذا التفسير للأية الكريمة على أن قتل النفس يعد من الفواحش.[3]

الدليل من السنة النبوية المطهرة:

ما وراه الإمام البخاري في صحيحه عن أي هريرة رضي الله عنه عن الرسول صلى الله عليه و سلم قال: **مَن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهو في نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فيه خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَن تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا**

[1] سورة الإسراء، الآية 33

[2] سورة البقرة أية 98.

[3] . أسماء إبراهيم شعبان ،المرجع السابق ،ص 47 .

فِيهَا أَبَدًا، وَمَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ في يَدِهِ يَجَأُ بِهَا في بَطْنِهِ في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. [1]

و قوله صلى الله عليه و سلم " **من قتَلَ نفسَهُ بحديدةٍ جاءَ يومَ القيامَةِ وحديدتُهُ في يدِه يتوجَّأُ بِها في بطنِهِ في نارِ جَهنَّمَ خَالدًا مخلَّدًا أبدًا ، ومن قَتلَ نفسَه بسُمٍّ فَسمُّهُ في يدِه يتحسَّاهُ في نارِ جَهنَّمَ خالدًا مخلَّدًا**"

المطلب الأول حكم قتل الرحيم:

يلجأ بعض لمرضى الميؤوس من شفائهم الطلب من الأطباء إراحتهم من عناء المرض و آلامه المميتة و هذا يطرح كثيرا في المستشفيات الغربية خاصة مع مرض الإيدز و نحوه من الأمراض الخطير و هنا يعرف عندهم بالقتل الرحمة و الملاحظة على هذه المسألة أن دافعها الشفقة على المريض و هنا يطرح تساؤل ما حكم المريض القتيل في هذه الحالة؟ و هل هذه الحالة دوافع تبيح للأطباء قتل مريض ميئوس من حالة إذا طلب المريض ذلك؟

أما بالنسبة لمريض القتيل، فانه يعتبر انتحارا كما اتضح من خلال الأحاديث السابقة التي تعتبر مريحة في عدم اعتبار الآلام و الجزع مناسبا مبيحا له

أما بالنسبة للطبيب الفاعل بهذا الفعل فيعتبر شريكا في هذه الجريمة و ينال نصيبه من إثم قتل النفس بشرية حرم الله سبحانه و تعالى قتلها إلا بالحق و ذلك باتفاق الفقهاء حيث

[1] أسماء إبراهيم شعبان ،المرجع السابق ،ص 49

اعتبر وان الإذن بالقتل من المريض لا يعتبر سببا مبيحا للطبيب لارتكاب ذلك مهما كانت الدوافع الكامنة و راء الفعل.[1]

المطلب الثاني حكم الشروع في الانتحار:

الشروع في الانتحار: هو مصطلح قانوني في المقام الأول يقصد به اتخاذ التدابير لتنفيذ فعل الانتحار دون بلوغ الموت، ومن تم فالاتصال غير المنتهي بالموت فهو (شروع والفاعل) (شارع في الفعل) أو خاص فيه فيه شروعا .

التفكير في الانتحار :هو التفكير الاعتزام الجاد على الانتحار أو نماذج من التفكير التي تؤدي بالفرد الى قتل نفسه.[2]

عدم جواز الشروع في الانتحار :

النفس البشرية ما هي إلا أمانة بيد صاحبها ،والمالك الحقيقي لها هو الله سبحانه وتعالى ومن المعلوم أن التصرف الشيء فرع للملكية له ،والإنسان لا يملك ذاته حقيقة ،لذا يحق له أن يتصرف بها إلا وفق إرادة المالك الحقيقي وفي الحدود التي أباحه له التصرف بها [3]،وقد جاءت النصوص الشرعية التي تعظ في الإنسان أن يتصرف في ذاته بالقتل أو الهلاك

[1] عبد الله سعد ،المرجع السابق ،ص 92 .

[2] نو الدين بوكيرد ،منهج الشريعة الاسلامية في محاربة الانتحار ،الجامعة الاسلامية ،النيجر ،195 .

[3] عبد الله بن سعد الرشود ،الانتحار التشخيص والعلاج ،ط 01 ،2006 ،الرياض ،ص 39 .

ويقول الله سبحانه وتعالى "**وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوا ۛ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**"[1]

وقد اتفق الفقهاء على ضرورة معاقبة الجاني في هذه الحالة ولكن اختلفوا هل يجب القصاص باعتبار أنه قتل عمدا أم يقتصر على العقوبة التعزيزية أو الدية ،باعتبار الإذن بالقتل شبهة دائرة للقصاص .

و قال الله سبحانه و تعالى **" وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا"**[2]

فالانتحار من أقبح الكبائر ، لكن عن أهل السنة و الجماعة لا يكون كافرا إذا كان مسلما يصلي معروف بإسلامه موحدا لله عز وجل مؤمنا به سبحانه و بما أخبره به، ولكنه انتحر لأسباب إما لمرض شديد أو ما شابه

ذلك من الأعذار ولكنه لا يخرجه من الإسلام بل يكون تحت مشيئة الله كسائر المعاصي ، فإن شاء المولى أدخله جناة الخلد لتوحيده و إيمانه أو شاء عذبه على قدر الجريمة التي مات عليها و هي جريمة القتل[3].

[1] سورة البقرة ،الآية 195 .

[2] سورة النساء الآية 30.

[3] عبد العزيز بن الباز ، حكم الانتحار و فاعله و ما ينبغي فعله من أهله ، مكتبة النور ، بدون طبعة ، بدون سنة ، ص 1026.

و يذهب بعض العلماء استنادا إلأى قوله تعالى " و لا تقتلوا نفسكم" و قال بعدها " إن الله كان بكم رحيما" ، كأنه يقول أبشروا مهما أصابكم من هم وغم فإنني رحيم بكم ، و لا يحتاج الإنسان لتفريج همه أو إزالة غمه أن يقوم بتعذيب نفسه ، بل عليه أن يقبل على الله سبحانه و تعالى ظن و أن يلجئ إلى الله الذي لا ملجأ للعبد و لا منجى منه إلا إليه سبحانه و تعالى ، و قد ثبت في الحديث عليه الصلاة و السلام من دعائه عند النوم قوله " لا ماجأ و لا منجي منك إلا إليك" فإن فوض العبد أمره إلى الله ذاق حلاوة الإيمان و لذة العبودية و صعدت كلماته و دعواته وإبتهالاته و منا ذاته إلى العلي القدير[1]

[1] محمد سيد أحمد شحاته، الانتحار أسبابه و علاجه ، دراسة في ضوء السنة النبوية ، مكتبة النور ، ص 38.

خاتمـــــــة

ظاهرة الانتحار من الظواهر الغير الطبيعية المتفشية في المجتمعات سواء عربية أو عالمية، و من كل الفئات المجتمع بغض النظر عن المستوى العلمي أو الثقافي، و بالتالي اجتهد الفقهاء لإيجاد أسباب و مواقع من المنتحر إلى آخر أي دراسة السلوك و نقطة التقاطع بين السلوك النفسي و اجتماعي أي تأثيرات المجتمع على الفرد، و لكن يختلف انتحار بعدة مفاهيم كالموت الرحيم و الموت المنفعل، و لكن ارتفاعهما في المجتمع الجزائري على جعلنا نطرق باب لتفسير و دراسة أسباب و تبيين موقف المشرع الجزائري مقارنة بباقي التشريعات.

حيث تخلص موقف المشروع الجزائري تسليط الضوء لمعاقبة المساعد على الانتحار ولكن يفضح لمسمى أخر أو ظرف أخر إلا و هو المحرض على غرار باقي التشريعات الموازية التي سلطت الضوء وبيان كل من المركز القانوني المساعد و المحرض كونها تسميتن مختلفتين أما المنتحر، فغالبا أسباب و المواضع التي يخضع لها بالرغم من اختلافها من أسباب اجتماعية أو نفسية أو متداخلة.

و لكن الشريعة الإسلامية كان موقفها واضح و الصارم من حيث تحريم الانتحار و حتى الشروع في الانتحار و كل من كان ... في قتل النفس البشرية التي كرمها الله عز و جل بغض النظر عن الأسباب التي هي ابتلاء من الله سبحانه ة تعالى لامتحان عبده، أي لم تجد الشريعة الإسلامية مبررا و نجد حتى باقي الديانات السماوية تستنكر و تحرم الانتحار و بالتالي لم تختلف التشريعات و أراء الفقهاء كون أن الانتحار ظاهرة تدق نقوس الخطر حيث إذا استفحلت بكثرة في المجتمع ترخص روح البشرية و قيمة الحياة التي هي حق ... من

عند اله سبحانه ة تعالى وحده حينما يشاء يرفع أمانته أ مجرد قتل النفس فهو كفر و شرك بالله عز و جل و خيانة الأمانة.

قائمـة

المصادر و المراجع

القرآن الكريم

قائمة المصادر

- الأمر رقم 156/66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية العدد 71 المؤرخة في 30ديسمبر سنة 2015

القواميس و المعاجم

- ابن منظور، لسان العرب، الجزء الثاني
- محمد الدين الفيروز، القاموس المحيط، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، بيروت، لبنان، 2005

قائمة المراجع

- أبو داود سليمان، كتاب الوتر، المكتبة العصرية، باب الاستعادة، بدون طبعة ، بدون سنة
- إبراهيم اكر منشات ، علم النفس الجنائي ، دراسة الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ، بدون طبعة ،
- احمد عوض بلال،النظرية العامة للجزاء الجنائي ، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ، بدون طبعة ، مصر
- احمد عباش، انتحار نماذج حية لمسائل لم تحسم، الطبعة الأول، المغاربي، بيروت،
- الفاضل محمد ،الجرائم الواقعة على الأشخاص ، منشورات وزارة الثقافة، الطبعة الرابعة، دمشق،

- القاضي احمد صبري اسعد، قانون العقوبات المصري معلقاً على نصوصه ومذيلاً بأحكام محكمة النقض، ط2، الدار القومية للطباعة والنشر.
- أمير فرح يوسف ، الموت الالنيكي، دار المطبوعات الجامعية، أمام كلية الحقوق الإسكندرية
- إيميل دوركايم، الانتحار، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دممشق
- أسماء إبراهيم شعبان حبيب ، الأحكام المتعلقة بجريمة الانتحار في الشريعة الإسلامية ، دار فقهية ، مكتبة الوفاء القانونية ، الطبعة الأولى ، بدون بلد، 2017
- باسم شهاب ، الماسة بكيان الإنسان، دار هومة للطباعة و النشر، الجزائر
- زاد نائل الطراونة ، الانتحار و أسبابه ، أعراضه و طرق علاجه ، الطريق للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 2005،
- زين الدين الرازي، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ط5، 1999،
- حليمي عبد الحكيم الفقهي ، الرضا بالجريمة في ميزان الشريعة الإسلامية ، العدد الثاني و ثلاثون ، الجزء الثاني
- حسن محمد ربيع،شرح قانون العقوبات المصري القسم العام ، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ، بدون طبعة ، مصر
- طاهري حسين، الخطأ الطبي و الخطأ العلاجي في المستشفيات العامة، طبعة 2008، دار هومة
- كرام مكنزي ، الاكتئاب ، دار المؤلف ، طبعة 1434 هـ ، 2013
- ليندة بغدادي، الانتحار بين القانون والشريعة الإسلامية، العدد الحادي عشر، ديسمبر، 2011،

- محمد السعيد محمد الرملاوي، الوسائل المشروعة و الممنوعة للمطالبة بالحقوق و الحريات ، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة ، بدون بلد.
- محمد فاضل، الجرائم الواقعة في الأشخاص، ط3، مطابع العرب، دمشق
- محمود نجيب حسني، قانون العقوبات القسم الخاص ، مكتبة النور ، الطبعة الثالثة ، مصر
- محمد السعيد محمد الرملاوي، الوسائل المشروعة و الممنوعة للمطالبة بالحقوق و الحريات ، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة ، بدون بلد.
- محمد سيد أحمد شحاته –الانتحار (أسبابه وعلاجه) دراسة في ضوء السنة النبوية ،كلية أصول الدين ،أسيوط
- محمد علي، رواد علم الاجتماع قراءة جديدة للذكر الاجتماعي العربي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدون طبعة، الإسكندرية، 1976،
- منصور عمر، المعاينة الطب الشرعي في خدمة الأمن و القضاء، الطبعة الأولى، 1435 هـ- 314 م الاكادمون للتوزيع، الأردن.
- مصطفى مجدي هرجه، التعليقات على قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء، ج1، القسم العام، دار المطبوعات الجامعة ، 1987
- فخري دباغ، الموت اختيار، دار الطليعة للطباعة والنشر، ط1، 1986
- سعد حامد عثمان ، الاكتئاب ، دار الفكر الجامعي ، الطبعة الأولى ، سنة 2015.
- عبد الحفيظ معوشة ،الميول الانتحارية وعلاقتها بتقرير الذات عند الشباب ،مذكرة ماجيستير ،جامعة بسكرة ،سنة 2008/2007 ،
- عبد العظيم مرسي وزير،شرح قانون العقوبات القسم العام ، دار النهضة العربية ، الطبعة السابعة ، مصر ، 2009،

- عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، ج1، ط 2، بيروت، دار الأنفاق الجديدة، 1977
- عدنان محمد منصور، ظاهرة الانتحار بيولوجية ، دار الحامد للتوزيع ، الطبعة 2014-1935هـ
- علي حسين الخلف، المبادئ العامة في قانون العقوبات ، العاتك لصناعة الكتاب القاهرة ، مصر
- فيليب حونز و.محمد ياسر الخوايه، النظريات الاجتماعية و الممارسة البحثية، مصر العربية للنشر و التوزيع ،الطبعة الأولى، 2010.
- صلاح مصطفى الفوال، علم الاجتماع في عالم المتغير، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، مصر، 1416هـ-1990م
- .رؤوف عبيد، مباديء القسم من التشريع العقابي المصري، ط2، مطبعة نهضة مصر بالفجالة، 1964
- غالب علي الداودي ، شرح قانون العقوبات العراقي (القسم العام)، دار الطباعة الحديثة في البصرة، ط1، 1969،
- غالية رياض، النشئة حقوق الأصوات، الطبعة الأول، منشورات الحلبي، 2005،

الأطروحات و المذكرات

* ميهوبي سليمة، الانتحار والأفعال المرتبطة به (رسالة ماجستير) مسيلة، ص 33،السنة الجامعية، 2015-2016.

* عسل سناء ، تقديم الذات و علاقتها بمحاولة الانتحار لدى المراهق ، رسالة ماجستير في علم النفس ، قسم علم النفس ، جامعة البويرة ، دفعة 2015/2014

المقالات العلمية

*طاوس وازي، ظاهرة الانتحار بين التفسير الاجتماعي و التشخيص النفسي ، مجلة دراسات نفسية و تربوية ، عدد 08 ،الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة

*كلثوم تكفي، الانتحار في المجتمع الجزائري، دراسة سيوبيولجية على مستوى مدينة الجزائر، معهد علم الاجتماع جامعة الجزائر 1995-1996..

*معتوق جمال –مجلة قراءة سيسيولوجية لظاهرة الانتحار في الجزائر ،المجلة الجزائرية للدراسات السوسيولوجية.

* عبد الباقي غفور ، ظاهرة الانتحار في الجزائر، مقاربة أنتربولوجية ، جامعة تلمسان ، مقال علمي محكم منشور ، المجلة الجزائرية للطفولة و التربية

*عمرو مصطفى، ظاهرة الانتحار في المجتمع الجزائري، مجلة الباحث علوم إنسانية و اجتماعية، جامعة عبدالرحمان ميرة، بجاية، الجزائر العدد 33، مارس 2018

* قميدي محمد فوزي ، محاضرات في مقياس المخدرات و المجتمع ، لطلبة علم النفس العيادي ،جامعة عين تموشنت ، منشورة ، سنة 2021/2020 ،

المراجع و المصادر باللغة الأجنبية

- Brian .L. Mishara et Michel Tousigant ; Comprendre le suicide, chapitre 2 : qu'est-ce que le suicide ; presses de l'université de Montréal ; édition 1 ; Montréal ;2004
- Daher abath dabaan, the levels of depression and amxiety i role ,indiana university of penn shylvaria

المواقع الإلكترونية

;https://www.dictionnaire-medical.fr/definitions/655-suicide

.https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp

https://doi.org/10.4000/insaniyat.2533
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/35529

,تاريخ_الانتحارhttps://ar.wikipedia.org/wiki/